

# من بِلَاغَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فِي الْوَصَايَا الْعَشْرِ

أ.د/ عبد الحليم محمد إبراهيم شادى  
أستاذ البلاغة والنقد المساعد  
بكلية اللغة العربية  
بيروتى البارود



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الوصية في اللغة من «أوصى الرجل ووصاه: عهد إليه (بكذا) وأوصيت له بشيء، وأوصيت إليه: إذا جعلته وصيك وأوصيتك ووصيتك إيقاً»، ووصية بمعنى (واحد)، وتواصي القوم: أوصى بعضهم بعضاً، وفي الحديث الشريف «استوصوا بالنساء خيراً، فإن المرأة خلقت من ضلع أخوjo، وإن أخوjo ما في الظلع أعلاه، فإن ذهبت تقبيحة كهربرته، وإن تركته لم ينزل أخوjo فاستوصوا بالنساء»<sup>(١)</sup>، والوصي الذي يوصي والذي يوصى له وهو من الأشداد.. والأئمـة وصـيـ، والوصـيـ ما أوصـيـتـ بـهـ، وـوصـيـتـ وـصـيـ لـأـئـمـةـ اـنـتـصـلـ بـأـمـرـ الـمـيـتـ.. وـقـوـلـهـ عـزـ وـجـلـ: «يـوـصـيـكـمـ اللـهـ فـيـ أـوـلـادـكـ مـثـلـ حـظـ الـأـنـشـيـنـ»<sup>(٢)</sup> صـنـاهـ يـفـسـرـ عـلـيـكـمـ، لـأـنـ الـوـصـيـةـ مـنـ اللـهـ إـنـماـ هـىـ فـرـضـ، وـالـدـلـلـ عـلـىـ ذـلـكـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ «وـلـاـ تـقـتـلـوـ النـفـسـ الـتـيـ حـرـمـ اللـهـ إـلـاـ بـالـحـقـ ذـلـكـ وـصـاـكـمـ بـهـ»<sup>(٣)</sup>.. «وـهـذـاـ مـنـ الـفـرـضـ الـمـحـكـمـ عـلـيـنـاـ.. وـتـوـاصـوـاـ، أـوـصـيـ بـعـضـهـمـ بـعـضـاـ»<sup>(٤)</sup> وـإـذـاـ قـيـلـ: أـوـصـيـتـ بـوـلـدـهـ مـعـنـاهـ: اـسـتـعـطـفـتـهـ عـلـيـهـ، وـأـصـيـتـهـ بـالـصـلـاـةـ أـمـرـتـهـ بـهـاـ... وـلـفـظـ الـوـصـيـةـ مـشـتـرـكـ بـيـنـ التـذـكـيرـ وـالـاسـتـهـلـافـ

(١) رواه أبو هريرة - رضي الله عنه - (أمراض الصالحين ص ١٤٠ للإمام المحدث يحيى بن شرف النووي . تمهيلق وشرح مصطفى محمد عمارة . دار إحياء الكتب العربية .

(٢) الآية ١١ سورة النساء.

(٣) من الآية ١٥١ الأتعام من الوصايا موضوع الدراسة.

(٤) لسان العرب مادة (وصي) ج ٤ ٤٨٥٣ ، نشر دار المعارف .

والامر فيتعين حمله على الأمر ، ويقوم مقامه كل لفظ فيه معنى الأمر<sup>(١)</sup> والوصية في شرع الله هي: الطلب المؤكد القدور<sup>(٢)</sup> وهي التي تضم أمهاط المسائل في التشريع<sup>(٣)</sup> - يقول ابن عباس - رضي الله عنهما « هذه الآيات المحكمات التي ذكرها في سورة الأنعام أجمعت عليها شرائع الخلق ولم تنسخ قط في ملة »<sup>(٤)</sup> وروى عنه قال: هذه آيات محكمات لم ينسخهن شيء من جميع الكتب وهن محرمات على بني آدم كلهم وهن ألم الكتاب من عمل بهن دخل الجنة، ومن تركهن دخل النار»<sup>(٥)</sup> . ولذا يقول كعب الأحبار - وكان يهوديا فأسلم وحسن إسلامه - هذه الآية مفتح التواره : بسم الله الرحمن الرحيم: إِنْ قَلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَمْ رَبُّكُمْ...»<sup>(٦)</sup> وأخرج ابن حميد وأبو الشيخ والحاكم وصححه عن عباده بن الصامت قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم:

(١) المصباح المنير للفيومي مادة (وصى) ج ٢، ٩١٢، ٩١٣ الطبعة  
الثامنة طبعة وزارة المعارف بالمطبعة الأميرية ١٩٣٩م.

(٢) الجامع الأحكام القرآن للقرطبي ١٣٤٧ ج ٣ الطبعة الثالثة دار الكتاب العربي للطباعة ١٣٨٧هـ - ١٩٦٧هـ و ٥٥ ج ٨ روح المعانى للألوسى مكتبة دار التراث بالقاهرة . المركز الإسلامى للطباعة والنشر بالأهرام .

(٣) ٣٩٩ ج. ٥ تفسير الشيخ الشعراوى طبع وتوزيع أخبار اليوم .

(٤) ١٣٢ الجامع ... للقرطبي.

(٥) جه روح المعانی للألوسي .

(٦) ١٣٢ ج ٣ الجامع ... للقرطبي.

«أيكم يبغي عني على هؤلاء الآيات الثلاث ثم تلاهن إلى آخرهن ثم قال: فمن وفي بهن فاجره على الله - تعالى - ومن انتقص منه شيئاً فأدركه الله - تعالى - في الدنيا كانت عقوبته ، ومن أخره إلى الآخرة كان أمره إلى الله - تعالى - إن شاء أخذه وإن شاء عفا عنه»<sup>(١)</sup>.

يقول الله - تعالى - «قل تعالوا أتل ماحرم ربكم عليكم أن لا تشركوا به شيئاً ، وبالوالدين إحساناً، ولا تقتلوا أولادكم من إملاق : نحن نرزقكم وإياهم ، ولا تقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن، ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق ذلكم وصاكم به لعلكم تعقلون\* ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن حتى يبلغ أشدده، وأنوروا الكيل والميزان بالقسط؛ لاتتكلف نفساً إلا وسعها، وإذا قلتم فاعدلوا ولو كان ذا قربى، وبعهد الله أوفوا ، ذلكم وصاكم به لعلكم تذكرون\* وأن هذا صراطى مستقيماً فاتبعوه ولا تتبعوا السبيل؛ فتفرق بكم عن سبيله، ذلكم وصاكم به لعلكم تتلون»<sup>(٢)</sup>.

### ولنا في الهدایة ملاحظات :

أولها: في سورة الأنعام وردت وصايا عشر ، وفي سورة الإسراء وردت ثمانى وصايا من هذه الوصايا العشر لكنها لم ترد بلفظ الوصية بل صدرت بقوله - تعالى - «وقضى ربكم ألا تعبدوا إلا إياه..» ثم زيد عليها ثلاثة أخرى هي الواردة في الآيات الكريمة :

(١) الألوسي : المرجع والصفحة ٥٧.

(٢) ١٥١، ١٥٢، ١٥٣ سورة الأنعام .

« ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك ولا تسطها كل البسط فتقعد  
ملوحاً محسوراً »<sup>(١)</sup> \* « ولا تقف ماليس لك به علم إن السمع والبصر  
والفؤاد كل أولئك كان عنه مسؤولاً \* ولا تمش في الأرض مرحباً إنك لن  
تخرق الأرض ولن تبلغ الجبال طولاً »<sup>(٢)</sup>.

ثانيتها: وردت وصايا سورة الإسراء الشهانى على ترتيب  
الوصايا الشهانى الأولى فى الأنعام غير أنه فى الأخيرة فصل بين  
الأمر بآيفاء الكيل والميزان ، والأمر بالوفاء بعهد الله بالأمر بالعدل  
فى القول: « وإذا قلتم فاعدلوا » وهذه غير موجودة فى الإسراء هي  
والوصية الجامعة: « وأن هذا صراطى مستقيماً فاتبعوه ولا تتبعوا  
السبيل... ».

ثالثتها: أن فى الوصايا الواردة فى الأنعام بلفظ الأمر جاء  
الموصى به أى المتعلق بالأمر مقدماً على الأمر ماعدا الأمر بآيفاء  
الكيل والميزان.. وذلك لسر بلاغى سنبينه<sup>(٣)</sup> إن شاء الله - تعالى -

رابعتها: وصايا سورة الأنعام هي الجامعة؛ فقد ختمت  
بالوصية الشاملة : « وأن هذا صراطى مستقيماً فاتبعوه ولا تتبعوا  
السبيل... » التي ينضوى تحتها وصايا السورتين كلها ، والوصايا  
الأخرى التى جاء بها الإسلام والقرآن والحديث الشريف وما تشملها  
مصادر التشريع الأخرى مما يدخل تحت ما فرضه الله ، وما حرم.

(١) ٢٩ سورة الإسراء .

(٢) ٣٦، ٣٧ سورة الإسراء .

(٣) انظر ص ٤٥، ٤٦، ٤٧ .

خامسها: ما السر البلاغي في مجيء بعض الوصايا بصفة النهي ، وبعضها بصفة الأمر؟ وسبعين ذلك إن شاء الله - تعالى -  
أما مناسبة هذه الآيات الكريمة لما قبلها فإن الله - تعالى -  
ينهى على المشركين فيما سبق من آيات أنهم قسموا الأنعام والزروع  
والثمار قسمين <sup>(١)</sup>.

- قسم لله - تعالى - وقسم لشركائهم الأوثان التي يعبدونها  
من دون الله، ويشركونها في أنفسهم وأموالهم وأولادهم بياغوا  
الشياطين لهم بقتلهم سفها بغير علم.

- ثم إنهم شرعوا في الأنعام والزروع تشويعاً آخر ظالماً من  
عند أنفسهم، وهو أنهم يأخذون نصيباً مما جعله الله ولا يفعلون مثل  
ذلك فيما يجعلونه لشركائهم بل يبقوه على ما هو عليه.

بل زادوا على ذلك الافتراء افتراً آخر في الزروع والأنعام  
فكانوا يمنعون جزءاً منها يحرمون إطعامه زاعمين أنه لا يطعم إلا باذن  
الله.

بل كانوا يحرمون ركوب بعض الأنعام ولا يركبونها في الحج  
بحججه أن فيه ذكر الله - زعماً من عند أنفسهم - كما كانوا يمنعون  
أن يذكروا الله عليها عند ركوبها أو ذبح بعضها مع زعمهم  
الباطل بأن كل هذا من تشريع الله .

---

(١) بتصرف من ص ١٢١٤ في ظلال القرآن ج ٢ للأستاذ سيد قطب  
الطبعة العاشرة ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م.

بل كانوا يشرعون تشريعًا آخر عجيباً؛ إذ كانوا يخضون ما في بطون الأنعام من اللبن والأجنحة إذا نزلت حية بالذكر ويحرمونه على نسائهم إلا إذا نزل الجثتين ميتاً فيشركون فيه الإناث مع الذكر فياكل الجميع . فأى شركة <sup>ف</sup>في الميت هذه !!.

يقول الله - تعالى - في ذلك كله راداً عليهم وناعيَا عليهم وجهتهم الظالمة: « وجعلوا لله مما ذراً من الحرش والأنعام نصيباً فقالوا هذا لله بزعمهم ، وهذا لشركائنا فما كان لشركائهم فلا يصل إلى الله ، وما كان لله فهو يصل إلى شركائهم ساء ما يحكمون \* وكذلك - زين لكثير من المشركين قتل أولادهم شركاً <sup>(١)</sup> ؛ ليردوهم وليلبسوا عليهم دينهم ، ولو شاء الله ما فعلوه فذرهم وما يفترون \* ، وقالوا هذه أنعام وحرث حجر لا يطعمها إلا من نشاء بزعمهم وأنعام حرمت ظهورها وأنعام لا يذكرون اسم الله عليها افتراه عليه سيعذبهم بما كانوا يفترون \* وقالوا ما في بطون هذه الأنعام خالصة لذكورنا ، ومحرم على أزواجنا ، وإن يكن ميتة فهم فيه شركاء سيعذبهم وصففهم إنه حكيم عليم \* قد خسر الذين قتلوا أولادهم سفهاً بغير علم وحرموا ما رزقهم الله افتراه على الله قد ضلوا وما كانوا مهتدين \* <sup>(٢)</sup> ويتواهيل النظم الكريم حتى يعقب على افتراهاتهم وزعيمهم على سبيل التهكم ، إذ يقول الله - تعالى - « ألم كتم شهداء إذ وصاكم الله بهذا فمن أظلم من افترى على الله كذباً

(١) « شركاؤهم » فاعل و « قتل » مفعول به مقدم.

(٢) الآيات من ١٣٦ إلى ١٤٠ سورة الأنعام.

ليضل الناس بغير علم ، إن الله لا يهدي القوم الظالمنَ \* قل لا أجد فيما أوحى إلى محرما على طاعم يطعمه إلا أن يكون ميتة أو دما مسفوهاً ، أو لحم خنزير فإنه رجس أو فستاناً أهل لغير الله به فمن أشد نور غيره باع ولا عاد فإن ربك عقفور رحيم<sup>(١)</sup> \* حتى تصل الآيات إلى قوله تعالى: «قل هلم شهداكم الذين يشهدون أن الله حرب هذا ، فإن شهدوا فلا تشهد معهن ولا تتبع أهواه الذين كذبوا بآياتنا والذين لا يؤمنون بالأخرة وهم بربهم يهدلون»<sup>(٢)</sup> .

وفي النهاية ينزل الله - تعالى - على رسوله - صلى الله عليه وسلم - ما يخالف حالهم هذا مما يصلح شأنهم فيقول - تعالى -: «قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم..» أمر للرسول - صلى الله عليه وسلم - بعدهما ظهر بطلان ما ادعوا «أن يبين لهم من المحرمات ما يقتضي الحال بيانه على الأسلوب الحكيم إذاناً بأن الواجب اجتناب هذه المحرمات»<sup>(٣)</sup> ، ولهذا الأسلوب بلاغته العالية، وقد ورد في القرآن الكريم في أكثر من موطن من ذلك قوله - تعالى - «ويسألك عن الأهلة قل هي مواقيت للناس والمعجز..»<sup>(٤)</sup> هم يسألون عن مطالع القمر: كيف يبيدو هلاً ضعيفاً ثم يكبر شيئاً فشيئاً حتى يصير بدرأً، ثم يبدأ في الانحدار شيئاً فشيئاً إلى أن

(١) ١٤٤، ١٤٥، الأنعام.

(٢) ١٥، سورة الأنعام.

(٣) ٥٣ ج ٨ روح المعانى للألوسى.

(٤) ١٨٩ سورة البقرة.

يصير هلاً مرة أخرى ثم محاقاً، لكن الرسول - صلى الله عليه وسلم - لم يعجبهم بإجابة مباشرة عن سؤالهم بل بإجابة لسؤال لم يسألوه ليبلغ نظرهم إلى ما كان يجب أن يسألوا عنه لأن فيه الفائدة من هذا التدرج القمرى فقال: «هي مواقيت للناس والحج..» كذلك في هذه الوصايا: «المعنى هنا على الاستفهام: تعالوا أقل لكم وأبين لكم جواب أي شيء حرم عليكم..»<sup>(١)</sup> فالحرمات التي ذكرت في هذه الوصايا غير محرماتهم - وإن كان السؤال لم يذكر، كما في إجابة الرسول السابقة عن سؤال غير مذكور عن تدرج القمر ، فالفرض هو لفت نظرهم إلى ما يجب أن يتبعهوا له ويطبقوه وما يجب أن ينصرفوا عنه شأن أسلوب الحكيم ، وعليه فالمعنى : « تقدموا واقرءوا واحتفا وبيقينا كما أوحى إلى لاظناً ولا كذباً كما زعمتم»<sup>(٢)</sup>.

ومن يدقق النظر في هذه الوصايا يجد أنها من الآيات الجماعة البليغة التي نفذت إلى الفرض الذي سيقت له بإيجاز ووضوح ويسر ونفذت إلى أذهان السامعين متضمنة ما يصلح حال الجماعة العامة والخاصة، ثم أوجزت في نهايتها طريق النجاة العام بما اشتمل عليه وهو اتباع طريق الإسلام وتعاليمه؛ ولهذا انتسبت الأحكام التي تتضمنها هذه الجمل المتعاطفة في الآيات الثلاث ثلاثة أقسام :

---

(١) ٥٣ ج ٨ روح المعانى .

(٢) ١٣٠ ج ٣ الجامع لأحكام القرآن للقرطبي .

القسم الأول<sup>(١)</sup>: أحكام بها إصلاح الحالة الاجتماعية بين الناس، وهي ماتضمنت النهي عن الشرك بالله ، والأمر بالإحسان إلى الوالدين ، والنهي عن قتل الأولاد من الفقر والنهي عن قتل النفس التي حرم الله إلا بالحق.. ثم تختتم الآية بقوله -تعالى- «ذلكم وصاكم به لعلكم تعقلون» ..

القسم الثاني : وهو مابه حفظ نظام تعامل الناس بعضهم مع بعض  
وهو ما تضمن النهى عن اقتراب مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن...  
والامر بايقان الكيل والميزان بالقسط والأمر بالعدل في أي قول كان ،  
والامر بالوفاء بعهد الله ثم تختتم هذه الآية بقوله -تعالى- « ذلكم  
وصاكم به لعلكم تذكرون » ..

القسم الثالث : هذا القسم أصل كل جامع لجميع الهدى وهو اتباع طريق الإسلام والتحرز من الخروج عنه إلى الضلال وهو المتضمن الأمر باتباع صراط الله المستقيم والنهي عن اتباع الطرق الأخرى الشيطانية .. ثم تخشم هذه الآية بقوله - تعالى - «ذلكم وصاكم به لعلكم تتقون» ومن اللطيف أن كل قسم منها عقب عليه وذيل بما يلاته وسنفصل السر البلاغي في كل تعقيب وتذيل في مواطنها إن شاء الله - تعالى - ..

(١) ينظر - أيضا - ١٥٤ ج٨ تفسير التحرير والتنوير للطاهر بن عاشور - نشر الدار التونسية سنة ١٩٨٤م.

« قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم: ألا تشركوا به شيئاً... »  
الأمر « قل » للرسول - صلى الله عليه وسلم - بالتبليغ ، وهو أمر  
للاستعلاء الحقيقى الذى يتحتم تنفيذه دون تردد : إذ أنه من الإله  
الخالق القادر المشرع للناس بما فيه صالحهم وسعادتهم؛ فنبه  
استعلاء الخالق على المخلوق وهو أعظم وأعلى الاستعلاءات؛ إذ هو  
ليس كالاستعلاءات البشرية المتسعة بوجوب التنفيذ لكنه فوق ذلك  
بكثير ! حيث إن مخالفته مؤكدة المؤاخذة عليها ؛ فليس فيها احتمال  
ذلك مصداقاً لقوله - تعالى - « يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من  
ربك وإن لم تفعل فما بلغت رسالته... »<sup>(١)</sup> ولهذا أقول: هل كان  
يتسنى التعبير بصيغة أخرى غير قوله: « قل تعالوا أتل ... » ؟

التصورات البشرية العاجزة - تتصور التعبيرات الآتية :

- حاشا لله - تعالى - :

تعالوا أتل ما حرم ربكم... أتلوا ما حرم ربكم عليكم -  
إنا أتلوا ما حرم ربكم عليكم - إنما حرم ربكم عليكم - قد حرم ربكم  
عليكم - قل حرم ربكم عليكم .

ويلاحظ أن التعبيرات الخمسة الأولى خلت من الأمر « قل » وأن  
الخمسة الأخيرة خلت من الأمرين سعاد (تعالوا أتل) كما خلت هذه  
الخمسة - أيضاً - من الأمر « تعالوا » وحده كما خلت الثلاثة الأخيرة  
من الأمر « أتل » وحده ولا يمكن أن تخلو الآية القرآنية عن الأفعال

الثلاثة معاً: أما عن الأمر «قل» فإن من يدقق النظر أكثر يجد أن هذا الأمر فيه من الأسرار البلاغية والحكم الإلهية ما يفحم هؤلاء الكافرين وبه حض افتراهم على الله بتحريم أشياء من عند أنفسهم زاعمين أن تحريمها من عند الله - تعالى - فهو يشعرهم بأن هذا الرسول مأمور بالتبليغ «قل» وهو نفسه لا يستطيع أن يقدم على ما أقدمتم عليه من أدعاء هذا التحريم؛ لأنه يبلغ عن الله - تعالى - ما أوحى إليه فهذا أمر من الله للرسول بتبليغ ما حرم الله حقيقة وما أحله فكيف بكم أنتم تحترمون وتحللون من عند أنفسكم؟ ثم تزعمون أن هذا التشريع من عند الله؛ ولذا فإن خلو الكلام عن الأمر «قل» يجعله خالياً من القوة الروحية أو الإلهية للتبلغي إلى جانب أن هذا الأمر - أيضاً - يتضمن استهزءاً بهم وسخرية منهم ، بل يصفهم - ضمناً - بالكذب والافتراء؛ إذ أن أدعاءهم المحرمات لا يستند إلى مثل هذا الأمر الإلهي ومن هنا نعلم لماذا أمر الله الرسول بهذا الفعل وبدئت به هذه الوصايا؟

كما أنه لم يكن يمكن أن تخلو الآية الكريمة من قوله - تعالى - «تعالوا أتل» أو من الأمر «تعالوا» وحده أو من الأمر «أتل» وإلا خرجت كذلك عن البلاغة القرآنية؛ لأنها فقدت الميزات البلاغية التي يوحى بها كل من هذين الفعلين؛ إذ أن في الأمر «تعالوا» حثاً لهم على أن يرتفعوا عن الدنيا التي استحدثوها من عند أنفسهم بتحريم مالم يحرمه الله إلى ما فيه سمو بهم وهو تحريم ما حرم الله حقيقة، وما أمر به، كما أن فيه إشعاراً بشفقة داعيهم إلى الإيمان وهو الرسول - صلى الله عليه وسلم - وأنه يهمه أمرهم ويعمل لما فيه صالحهم، وفي هذا شرح لصدورهم وتفتيج لعقولهم وتأثير في نفوسهم واستدراج لهم إلى الإيمان بمحض رغبتهم.

كذلك الفعل «أتلوا» خلوه من الكلام يفقده بلاغته: لأن انضمامه إلى الأمر «قل» يؤكد الغرض منه: لأنه إذا كان هذا الأمر يشعر بأن هذه الوصايا وحى من الله إلى الرسول ليبلغها فإن الفعل «أتلوا» يؤكد ذلك : لأن التلاوة ماهى إلا قول أو قراءة وحكاية النص بلفظه دون تصرف فيه بتبدلاته أو تغيير فيه ، والنص هنا هو الموحى به من الله - تعالى - وهو تلك الوصايا فهو يؤكد تبلغها عن الله ، وأن هذا الأمر «قل» من الله ، ولهذا فإن هناك تلازمًا في هذا المقام بالذات بين الثلاثة: إذ يتبع ذكرها دون سواها على هذا الترتيب :

أ- الأمر «قل» من الله - تعالى - بالتبليغ الذي يشعر بأن هذه الوصايا وحى من الله - سبحانه وتعالى - .

ب- الأمر «تعالوا» - إلى جانب ما اكتسبه من معنى الإقبال - فهو يشعر بطلبهم أن يرتفعوا عن الدنيا التي استحدثوها من عند أنفسهم إلى الارتفاع نحو ما بينه الله مما حرمه حقيقة (العلم يعقولون - لعلهم يذكرون - لعلهم يتقوون) .

ج- ثم الفعل ( أتلوا) الذي يؤكد أمر التبليغ عن الله ، حيث يشعر بأن الرسول ماهو إلا تال لهم نصه عن الله- سبحانه وتعالى- ولا يد له بالتغيير فيه أو تبدلاته وسبحان من هذا كلامه !!

هذا .. والأمر ( تعالوا) معناه الحقيقى الأصلى الاعتلاء إلى أعلى من مكان أسفل؛ إذ أن الأصل فيه أن يقول من في مكان عالٌ من في مكان أسفل ( تعال)<sup>(١)</sup> أي ارتفع إلى مكانى الذى أنا فيه

(١) ١٣٧ جـ تفسير البيضاوى على هامش حاشية الشهاب الخفاجى (عنابة القاضى وكفاية الراضى) المكتبة الإسلامية محمد أزدهمier - ديار بكر - تركيا.

فهو - أصلاً - أمر خاص ، أو مقيد بذلك الحال لكنه لما كثر استعماله صار للدعا ، والإقبال على الطالب مطلقا<sup>(١)</sup> فصار عاماً بعد أن كان خاصاً ، أو مطلقاً بعد أن كان مقيداً: إذ أنه استعمل يعني (هلم) أو (أقبل) سواء كان المدعو في مكان أعلى أو أسفل أو مساو وهذا لا يقصد الإقبال حقيقة - على المتكلم ولا كان الأولى أن يقال: هلموا أو أقبلوا ففي الفعل «تعالوا» مجاز مرسل لعلاقة العموم والخصوص ، أو الإطلاق والتقييد: حيث استعمل الخاص (المقيد) (تعال) وأريد به العام (المطلق) (هلم أو أقبل) والمناسب مع المقام ومع نظم الكلام وقصد القرآن الكريم هو المجاز المرسل وليس الاستعارة - لأن اللفظ فيه انتقال - بتواضع العرف - من المقيد إلى المطلق وهو المقصود ليشمل الحضور الحقيقي في مكان عال أو متوسط أو مساو، وليشمل الحضور المعنوي، وهو الإقبال إلى الحق وإلى الحلال، وترك (الباطل) والحرام ، فالعرف في المجاز المرسل أعاد على ذلك: حيث إن الفرض هو الإقبال مطلقاً.

هذا .. وإذا كان القرآن الكريم استعمل هنا الأمر بالمعنى العام وهو الإقبال مطلقاً إلا أنه في الآية الكريمة لا يخلو من قصد المعنى الخاص (تعالوا بالمعنى الأصلي) فيكون على معنى (ارتفعوا إلى أعلى): إذ أن فيه قصد الارتفاع عن الدنيا السابقة التي حرموها وأحلوها وزعموا أن ذلك من عند الله وإلا فلم لم يقل: هلموا أو أقبلوا فكانه يقول لهم : دعكم من هذه الترهات ، وتلك الأباطيل وارتفعوا عنها واستمعوا إلى المحرمات - حقا - وهي التي حرمتها الله

---

(١) ويتصل به الضمائر باقياً على فتحه ..

تعالى - ! ولذا يرى بعض العلماء أنه «يحتمل أن يكون هذا الأمر على الأصل تعرضاً لهم بأنهم في حضيض الجهل ولو سمعوا ما يقال لهم لترقوا إلى ذروة العلم وقمة العزة<sup>(١)</sup>».

### « ماحرم ربكم عليكم » :

ظاهر هذه العبارة أن منطق هذه الوصايا كلها على النهي للتحريم ولكن من الواضح أن خمساً منها بتصنيف النهي وأن الخمسة الأخرى بتصنيف الأمر على الترغيب فكيف أطلق على الجميع (محرمات) أو كيف تدخل الأوامر في « ماحرم ربكم عليكم » ؟

الجواب أن ذلك لأسرار بلاغية سبأته بيانها كل في موطنها إن شاء الله - ويمكن أن يقال : إن مارغب فيه بلفظ الأوامر ضدّه هو النهي عنه المحرم فيكون الجميع محرماً : منطق النواهى وأضداد الأوامر ، ولكن غلب لفظ التحرير « ماحرم ربكم عليكم » دون نفط الأمر" ليكون في ذلك رد عليهم فيما حرموه من عند أنفسهم كأنه يقول لهم : إن التحرير الحقيقي هو ماحرمك الله - تعالى - وليس ماتحرمونه أنتم - وهذا - كما سبق - على الأسلوب الحكيم - ولهذا كان النص على ماحرم « ماحرم ربكم عليكم » بليفاً تكونه جاء نصاً في هذا الرد وكان يمكن أن يرد الجميع بلفظ النواهى أو بلفظ الأوامر بأن يقال - مثلاً - حاشا لله ( أن لا تشركوا به شيئاً ، ولا تسبيوا إلى

---

(١) ٥٣ ج ٨ روح المعانى للألوسى ..

وينظر - أيضاً ١٣٧ ج ٤ حاشية الشهاب الخفاجي على تفسير البيضاوى ولكن بلفظ (يقول) بالبناء للمعلوم ..

الوالدين... الخ أو يقال - مثلا - حاشا لله - قل تعالوا أتل ما أمركم به ربكم: أن عبدوا الله وحده لا شريك له وبالوالدين إحساناً» ويرى الألوسي أن المعنى (قل تعالوا أتل مانهاكم عنه ربكم وما أمركم به) .. ثم يقول : وإذا كان التقدير هكذا صح أن تكون (أن) تفسيرية لفعل النهي الدال عليه التحرير و فعل الأمر المذوف، إلا يجوز أن تقول: أمرتك ألا تكرم جاهلاً وأكرم عالماً، وبجوز عطف الأمر على النهي كقول أمير القيس :

وقوافها صحبى على مطريقهم

يقولون لا تهلك أسى وتحمل <sup>(١)</sup>

أقول: وإذا كان تقدير الكلام : ( قل تعالوا أتل مانهاكم عنه ربكم وما أمركم به ..) فيكون في الكلام إيجاز بلاغ بالحذف اعتماداً على فطنة السامع من أن الله-تعالى- لا ينبه عما هو محبوب له ولا يأمر بما هو مكرود ..

هذا ويرى بعض العلماء أن «عليكم» اسم فعل أمر بمعنى الزموا وهو منقطع عن سابقته أي عليكم ترك الشرك وزعليكم إحساناً بالوالدين وعليكم ألا تقتلوا ... وعليكم إيفاء الكيل والميزان <sup>(٢)</sup> .. حقاً كان يمكن أن يكون النظم الكريم كله لهذه الوصايا - حاشا لله - بصيغ النهي ، أو بصيغ الأمر ولكن لأسرار بلاغية معجزة وحكم

(١) ٥٨، ٥٩ ج ٨ روح المعانى .

(٢) ٥٨، ج ٨ روح المعانى و ٣٩٨٦ ج ٥ تفسير الشيخ الشعراوى .

إلهية محكمة مدبرة جاء النظم الكريم هكذا، وسنوضح الأسرار  
البلغية - كما قلت - بقدر طاقة البشر في ذلك كل في موطنه بإذنه  
تعالى .

«أن لا تشركوا به شيئاً»  
في (أن) و (لا) أقوال كثيرة<sup>(١)</sup> ولكن في نظري أن أصحها  
هو أن تكون «أن» في الآية الكريمة مفسرة<sup>(٢)</sup> لفعل التلاوة بمعنى  
(أي) و (لا) نافية والفعل مجزوم بها لامنحصوب وكأنه قيل: تعالوا  
أقول لكم: لا تشركوا به شيئاً وأحسنتوا بالوالدين إحساناً<sup>(٣)</sup> .. الخ،  
أو كأنه قيل: (أتل عليهم)، وتلاوتى هي أن لا تشركوا) ويرجع  
ذلك في نظري ما يأتي :-

أولاً : (أن) التفسيرية مع النهي بعيدان عن التكلف الذي لا يليق  
بالبلاغة فضلاً عن بلاغة القرآن الكريم بخلاف الآراء الأخرى  
فإن تكلفاً فيها واضحًا.

ثانياً: أنه تقدم في الكلام ما فيه معنى القول دون حروفه وهو  
الفعل (أتلو) لأن التلاوة من باب القول<sup>(٤)</sup> وأن التفسيرية  
يشترط فيها أن تكون الجملة السابقة عليها فيها معنى القول  
دون حروفه<sup>(٥)</sup>.

(١) ينظر مغني اللبيب لابن هشام فقد أوصلها إلى سبعة آراء ٢٠١، ٢٠٢ ج ٢ طبعة دار إحياء الكتب العربية.

(٢) رجع ذلك الزمخشري ٦١ ج ٢ الكشاف الدار العالمية للطبع والنشر  
والتوزيع.

(٣) ٢٠٢ ج ٢ مغني اللبيب لابن هشام .

(٤) ٥٣ ج ٨ روح المعانى .

(٥) ٣٠، ٣١ ج ١ مغني اللبيب لابن هشام .

ثالثاً: أن المقام مقام ردود على محرمات لم يحرمها الله - تعالى - ونهى عن محرمات أخرى غفلوا عنها حرمتها الله سواء كان تحريمها بطريق النهي الصريح أو المفهوم من ضد الأمر بدليل قوله: « ما حرم ربكم عليكم » والذى يناسب المحرمات هو النهى عنها المتضمن للحرم والجزم سواء كان صراحة أو بمفهوم الأمر .

رابعاً: يحتمل - كما يقول الألوسى - أن يكون فى الكلام محدوف هو عبارة: « وما أمركم به » فحذف لدلالة « ما حرم » عليه لأن معنى « ما حرم ربكم عليكم » مانهاكم ربكم عنه فالمعنى : (قل تعالوا أتل مانهاكم عنه ربكم وما أمركم به) وهذا يرجع أن تكون (أن) مفسرة و (لا) نافية جازمة.

خامساً: أن فى قوله - تعالى - « قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم .. » تشويناً إلى نوع ما يتلى؛ إذ فيه إبهام أو إجمال يشنف الآذان ويظمىء إلى الارتواء فتشتت حسوس وتترقب التفسير والتفصيل فجأة، ذلك بأداة التفسير (أن) الدالة على المفسر المترقب المتعطش له، والتي احتضنت أول ذا عظم وحيدة، وأول المفسرات أو المحرمات وهو الشرك بالله « أن لا تشركوا به شيئاً ».

سادساً: قد ترد شبهة على أن (أن) مصدرية و (لا) نافية مفادها: كيف يدخل قوله: « أن لا تشركوا به شيئاً » تحت قوله: « ما حرم ربكم عليكم »؛ إذ ظاهره أنه حرم عدم الشرك؛ لأن التحرير يكون منصباً عن المنفي وهو الشرك كأن المعنى: (حرم عليكم

عدم الشرك) وذلك واضح البطلان ولكن مع (لا) النافية  
لاتأتي هذه الشبهة؛ لأن التحرير معها يكون منصباً على  
المنهي عنه وهو الشرك فالمعني معه: (حرم عليكم المنهي عنه  
وهو الشرك) وكأن السر البلاغي في تفضيل النهي عن الأمر  
هو إشعار السامعين بأن الشرك بالله منهي عنه في جميع  
الشائع السماوية وكأن النهي والمنهي عنه هنا لا يفترقان في  
الأذهان، وينطبق هذا على جميع المنهيات عنها، وعلى أضداد  
الأوامر؛ إذ أن هذه الأضداد داخلة في «ما حرم..» فمثلاً «  
ولاتقتلوا أولادكم من إملاق..» المنهي عنه هو قتلهم فالمحرم  
هو قتلامهم كأنه قال: «حرم المنهي عنه وهو قتل الأولاد..  
والمنهي عنه في «وبالوالدين إحساناً» هو الإساءة إليهما  
فالمحرم هو الإساءة .. والمنهي عنه في «وبعهد الله أوفوا..»  
هو نقض عهد الله فالمحرم هو نقض عهده - تعالى - كأنه قال:  
ولاتنقضوا عهداً لله - وهكذا ورؤيد ذلك ماسبق من قول  
الألوسي السابق: أن معنى «ما حرم عليكم» هو (ما نهَاكم  
عنه) ورؤيد هذا - أيضاً - أن العقل السليم لا يعقل أبداً بحال  
من الأحوال - أن يكون المراد تحريم النفي (تحريم عدم الشرك)  
بل يعقل أن المحرم هو المنهي عنه وهو الشرك بالله تعالى كما  
يؤيد - أيضاً - المنهيات الصريحة بذلك : «ولاتقتلوا  
أولادكم من إملاق...» «ولاتقربوا الفواحش ما ظهر منها  
وما بطن..» «ولاتقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق ...»  
«ولاتقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن..» .

سابعاً : من مميزات هذا الرأى - أيضاً - أنه يترتب عليه عدم الحاجة إلى تقدير الفعل «قل» أو الفعل «أتل» مع كل وصيحة بعد الوصيحة الأولى - كما صنع بعض العلماء للتخلص من هذه الشبيهة ، والله تعالى أعلى وأعلم ....

وكان النهى عن الشرك أول هذه الوصايا « لأن إصلاح الاعتقاد هو مفتاح باب الإصلاح في العاجل والفلاع في الآجل »<sup>(١)</sup>؛ ولأن الشرك في كل صورة هو المحرم الأول، لأنه يجر إلى كل محرم وهو المنكر الأول الذي يجب حشد الإنكار كله له حتى يعترف الناس أن لا إله لهم إلا الله، كما أنهم لا يتوجهون بالشعائر لغير الله ، ولأن التوحيد على إطلاقه فهو القاعدة التي لا يغنى عنها شيء آخر من عبادة أو خلق أو عمل؛ من أجل ذلك تبدأ الوصايا كلها بهذه القاعدة<sup>(٢)</sup> فإذا هدمت هذه القاعدة هدم البناء كله ولا خير في عمل بعدها؛ ولهذا فإن الله لا يقبل أعمال الكافرين الصالحة وصدق الله « وقدمنا إلى ما عملوا من عمل فجعلناه هباءً منثوراً »<sup>(٣)</sup> وصدق الله « قل هل ننبهكم بالأخرين أعمالاً الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم بحسنون صنعوا \* أولئك الذين كفروا بأيات ربهم ولقائهم فحبطت أعمالاً لهم فلا تقيم لهم يوم القيمة وزناً \* ذلك جزاؤهم جهنم بما كفروا واتخذوا آياتي ورسلي هزوا »<sup>(٤)</sup>.

(١) ١٥٨ ج ٨ التحرير والتنوير ..

(٢) ١٢٢٩ ، ١٢٣٠ ج ٣ في ظلال القرآن للأستاذ سيد قطب - دار الشروق الطبعة العاشرة ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م.

(٣) ٢٣ سورة الفرقان .

(٤) ١٠٣ - ١٠٦ الكهف .

وجاء النهي عن الشرك باللفظ الصريح : « لا تشركوا » دون النهي عنه بطريق التضمين بالأمر بالتوحيد ( .. أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ) لأسباب :

أولاً: لأن المقام مقام تأكيد - صراحة - على نبذ الشرك الذي كان سائداً .

ثانياً: لإرساء عقيدة التوحيد وأشاعتتها فهو من باب التخلية قبل التخلية .

ثالثاً: أن النهي عن الشرك صراحة يتضمن الأمر بتوحيده .

وابعاً: أن النص على النهي فيه استقصاء لأنواع الشرك كلها، أما الأمر بالعبادة فلا يتاتى فيه ذلك؛ فقد يعبد الناس ربهم ويشركون به بأى صورة كانت من صور الشرك، والخلاصة أن النهي عن الشرك أعم من الأمر بالعبادة لله وحده؛ ولذا قال: « شيئاً» وهي نكرة عامة بل من أوسع النكرات لوقعها في حيز النهي أى شئ كان فهو شبيه بقوله - تعالى - هل من خالق غير الله يرزقكم ..؟<sup>(١)</sup> أى لا يوجد أى خالق كان ، فخالق - أيضاً - نكرة عامة مستقصية لوقعها في حيز « شيئاً» التي بمعنى النفي أى مامن خالق غير الله ... ومثله: (مامعى من مال) أى لا يوجد منه القليل ولا أقل القليل، ولم يقل: (لاتشركوا به من شئ)؛ لأن كلمة (شئ) كلمة عامة بمعناها الموضوعة له - أصلاً - خلا عن وقوعها وهي كذلك - في حيز النهي مما جعلها أكثر عموماً فهى متضمنة معنى «من شئ» ولذا فليست في حاجة إلى من التي تؤكد عمومها ،

وقد تجلى من معها صريحة بعد النفي لإفاده زيادة العموم -أيضا- كقوله - تعالى - «ولَا تطرد الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْفَدَا وَالْعَشِيْرَى يَرِيدُونَ وَجْهَةَ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابٍ مِّنْ شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابٍ عَلَيْهِمْ مِّنْ شَيْءٍ فَتَطْرَدُهُمْ فَتَكُونُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ»<sup>(١)</sup>.

« \* وبالوالدين إحساناً، ولا تقتلوا أولاً دكم من إملاق نحن نوزقكم وإياهم، ولا تقوبوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن».

يبين يدهى هذه الوصايا الثلاث :

القضايا الثلاث متراقبة : الإحسان إلى الوالدين ، والنهى عن قتل الأولاد من الفقر، والنهى عن الفواحش: الزنا (وما أشبهه) إن هذه القضايا الثلاث جاءت في النظم الكريم في سياق واحد مناسب مترابط لأن الثلاث شأن الأسرة ويشأن إصلاح هذه الأسرة التي يتكون منها المجتمع السليم؛ إذ أوصى - سبحانه والأولاد بروبيته المترفة، وقال لهم: إنه هو الذي يكفل لهم الرزق فلا يضيقوا بالتبعات تجاه الوالدين في كبرهما ولا تجاه الأولاد في ضعفهم ، ولا يخافوا الفقر وال الحاجة فالله يرزقهم جميعاً ، ولما وصاهم بالأسرة وصاهم بالقاعدة التي تقوم عليها الأسرة كما يقوم عليها المجتمع كله وهي قاعدة النظافة والطهارة والعفة فنهاهم عن الفواحش ظاهرها وخافيها «ولا تقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن» فهو مرتبط تماماً بالوصية - السابقة عليها وبالوصية الأولى التي تقوم

عليها الوصايا - وكان هذا النهى في هذا المجال ضرورياً؛ لأنَّه لا يمكن قيام أسرة ولا استقامة مجتمع في وحل الفواحش ما ظهر منها وما بطن، إنَّه لابد من طهارة ونظافة وعفة؛ لتقوم الأسرة الصالحة؛ ولقيام المجتمع الصالح<sup>(١)</sup>.

« وبالوالدين إحساناً...»

أصل النظم الكريم ( وأحسنوا إحساناً بالوالدين )<sup>(٢)</sup> فحذف فعل الأمر ( أحسنوا ) وناب المصدر المؤكِّد للعامل المذوق منابه فصار الكلام ( إحساناً بالوالدين ) وللاعتماد بشأن الوالدين قدم الجار والمجرور «بالوالدين» على المصدر «إحساناً» فصار «وبالوالدين إحساناً»<sup>(٣)</sup> وللاهتمام بهذه الوصية - أيضاً جاءت بالأمر بالإحسان إليهما للترغيب فيه؛ لأنَّ الله - تعالى - أراد برهما والبر إحسان، والأمر به يتضمن النهي عن الإساءة إليهما كما يقول المتنبي:

إذا الجود لم يرزق خلاصاً من الأذى

فلا الحمد مكسوباً ولا المال باقياً

أو أنَّ الأمر وضع موضع النهي عن الإساءة إليهما للمبالغة والدلالة على أنَّ ترك الإساءة في شأنهما غير كاف بخلاف غيرهما<sup>(٤)</sup> أي أنَّ المقصود أن يكون الإحسان إحساناً كاملاً لا إساءة فيه، ويتبين وجه ذلك أكثر من قول ابن عباس - رضي الله

(١) ١٢٣٠، ١٢٣١ ج ٣ بتصريف من ( في ظلال القرآن ). سيد قطب.

(٢) ١٣٢ ج ٧ الجامع لأحكام القرآن للقرطبي.

(٣) سباتي مزيد تفصيل لتوضيح سر بلاغي آخر في هذا التقديم..

(٤) ١٣٨ ج ٤ تفسير البيضاوي.

عنهم: «يريد البر بهما مع اللطف ولين الجانب فلا يغفل لهما في  
الجواب، ولا يحد النظر ولا يرفع صوته عليهما بل يكون بين يديهما  
مثل العبد بين يدي سيده تذللأ لهما»<sup>(١)</sup>.

وهنا ملاحظة لطيفة وهي: أن الوصية بالوالدين في القرآن جاءت  
عقب النهي عن الشرك بالله سواه، كان هذا النهي تصريحاً أو  
تضميناً، كما أن كل هذه الآيات التزم صيغة «بالوالدين إحساناً»  
أو «بوالديه إحساناً» أو «حسناً» ففي سورة الأحقاف<sup>(٢)</sup> وهي أول  
آية نزلت بشأن الوالدين: «إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا فلا  
خوف عليهم ولا هم يحزنون \* أولئك أصحاب الجنة خالدين فيها جزاء  
بما كانوا يعملون \* ووصينا الإنسان بوالديه إحساناً ..»<sup>(٣)</sup> وفي سورة  
لقمان: «وإذ قال لقمان لابنه - وهو يعظه - يابني لا تشرك بالله:  
إن الشرك لظلم عظيم ووصينا الإنسان بوالديه - حملته أمه وهذا  
على وهن. وفصاله في عامين أنأشكر لى ولوالديك إلى المصير -  
وإن جاهدك على أن تشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما  
وصاحبهما في الدنيا معرفة ، راتبع سبيل من أنا بـ إلى ..»<sup>(٤)</sup>  
وفي سورة العنكبوت: «وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ إِنَّ كَثِيرَهُمْ عَنْهُمْ  
سَيِّئَاتِهِمْ وَلَنْجُزِّنَهُمْ أَحْسَنُ الدُّجَى كَانُوا يَعْمَلُونَ \* وَوَصَّيْنَا إِنْسَانًا

(١) ٥٤ ج ٨ روح المعانى ...

(٢) رتبت هذه الآيات حسب ترتيب النزول.

(٣) ١٣، ١٤، ١٥ سورة الأحقاف .

(٤) ١٣، ١٤، ١٥ سورة لقمان .

بوالديه حسناً...»<sup>(١)</sup> وفي سورة الإسراء : « وقضى ربك أن لا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحساناً...»<sup>(٢)</sup> وفي سورة الأنعام في الوصايا العشر موضوع الدراسة : « قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم أن لا تشركوا به شيئاً وبالوالدين إحساناً...»<sup>(٣)</sup> وفي سورة النساء : « واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً وبالوالدين إحساناً...»<sup>(٤)</sup> وفي سورة البقرة وهي آخر آية نزلت بشأن الوالدين وهي شأن أخذ الميثاق علىبني إسرائيل : « وإذا أخذنا ميثاق بني إسرائيل لاتعبدون إلا الله، وبالوالدين إحساناً...»<sup>(٥)</sup>.

ما السر البلاغي في هذا النظم : أولاً : في الوصية بالوالدين عقب الوصية بعدم الشرك بالله؛ وثانياً: في التزام هذه الصيغة في الوصية بالوالدين بتقديم الجار والجرور « بالوالدين أو «بوالديه» على المصدر «إحساناً» أو «حسناً» مع تكرير هذه الوصية وهذه الصيغ؟

أما أولاً: فمجيء الوصية بالوالدين عقب النهي عن الشرك بالله صراحة أو تضميناً ، أو عقب الأمر بعبادته -تعالى- وحده لا شريك له؛ فلينبه - سبحانه - النفوس إلى أهمية الوصية بالوالدين والإحسان إليهما؛ حيث إنها تحجي عقب أعظم وصية أو عقب أساس

---

(١) ٧٨ سورة العنكبوت .

(٢) ٢٣ سورة الإسراء .

(٣) ١٥١ سورة الأنعام .

(٤) ٣٦ سورة النساء .

(٥) ٨٣ سورة البقرة.

الوصايا ألا وهي (عدم الشرك بالله) الذي هو العمود الفقري للإيمان والأعمال لأن التوحيد أساس كل عمل صالح، فالوصية بالوالدين إذا جاءت عقب الأهم الذي هو أول الوصايا أو أساسها فذلك مؤشر على أهمية الوصية بالوالدين؛ نظراً لتبنيهما في رعايته من كل منهما، وحمله ولادته وتربيته والشهر عليه ، وإشاره عليهما - وأيضاً - كما أن الله - تعالى - هو خالق الإنسان فالوالدان سبب أو واسطة لتنفيذ إرادة الله بخلقه، إذ لم يخلقه الله ، ولم يخلقهما عبثاً بل للإخلاف في الأرض لإعمارها لإنفاذ أمر الله وإرادته كما في الآية الكريمة: «وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا : أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يَفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدَّمَاءَ وَنَحْنُ نَسْبِعُ بِحَمْدِكَ وَنَقْدِسُ لَكَ قَالَ : إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ»<sup>(١)</sup> والأخلاق في الأرض لا يكون إخلاقاً صحيحاً إلا بطريق صحيح وهو الإحسان إلى الوالدين، والوصية بالأولاد لينشأ المجتمع الصحيح: لهذا لزムت الوصية بهما في هذه المرتبة لإعطائهما أهمية واهتمامًا، كما أن قدرة الخالق في خلق الإنسان من ما فيه من بساطة الوالدين يؤكد أنه سبحانه .. واحد في ذاته وأفعاله وأقواله ولا كان هناك من ينافيه هذا الخلق فيفسد الكون، وصدق الله العظيم «لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلَهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَنَا فِي سُبْحَانِ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْضِ عَمَّا يَصْفُونَ»<sup>(٢)</sup>، يصدق الله «مَا اتَّنَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ إِذَا لَذَّهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعْلَى بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يَصْفُونَ»<sup>(٣)</sup>.

(١) ٣٠ سورة البقرة.

(٢) ٢٢ سورة الأنبياء.

(٣) ٩١، ٩٠ المؤمنون .

أما ثانياً: فيحتمل أن يكون السر البلاغي أو الحكمة الالهية التي اقتضت هذه الصياغة الواحدة وهي تقديم الجار وال مجرور «بالوالدين» أو «بوالديه» على المصدر إحساناً أو «حسناً» يحتمل الآتي :

أ- تقديم الجار والمجرور «بالوالدين» «بوالديه» لإبراز الاهتمام بالوالدين سواه، كان التقديم على المصدر «بالوالدين إحساناً» أو على أصل التعبير : «بالوالدين أحسنوا إحساناً» ففي هذا التقديم تأكيد للإحسان إليهما وتقويته، بل فيه تأكيد فوق تأكيد بالقصر بالتقديم والفرض من هذا القصر هو المبالغة في هذا الإحسان وكأنه لا إحسان إلا إليهما لما لهما من فضل - كما تقتضيه مبالغة القصر بالتقديم .

ب- ولما كان تعلق الجار والمجرور بالمصدر أبلغ من تعلقه بالفعل - لأن المطلوب هو الإحسان المطلق إلى الوالدين علقة بالمصدر؛ حيث إنه مطلق عن الزمن؛ إذ أن حدثه صالح لكل الأزمنة، وكأنه - تعالى - يقول : (أحسنوا إلى الوالدين في كل الأوقات) حتى لا يتخلل أحد بانشغاله عن الوالدين فالمطلوب هو الإحسان المطلق إليهما؛ لهذا كان من المناسب والأبلغ هو تغليق الجار والمجرور بالمصدر مع تقديميه عليه « وبالوالدين إحساناً» ولاغرو - بعد هذا البيان - إذا ذكر بهذه الصيغة مع تكراره.

ج- يحتمل - أيضاً - أن يكون السر البلاغي الدافع إلى ذلك هو إشاعة لفظ «الإحسان إلى الوالدين» بين المؤمنين بلفظ أسرع وأخف على الألسنة؛ ليسهل تداوله وتطبيقه وحتى تصوير هذه

الوصية كالمثل السائر إذ فرق بين عبارة «بالوالدين إحساناً» الشبيهة في سرعة تداولها بعبارة : «رفقاً بالقوارير» وبين عبارة: «أحسنتوا إحساناً بالوالدين» أو (أحسنتوا بالوالدين إحساناً) ..

أما تكرار الوصية بالوالدين : وبهذه الصيغة- فليحظر في ذهن السامعين تلك الوصية فلا ينسوها؛ إذ أن التكرار أسلوب تربوي سليم جرى في اللغة العربية وأدابها ، وفي القرآن الكريم كثيراً للتأكيد على المطلوب ولفت الأنظار إليه وتفتيح القلوب والعقول له والتأثير به في النفس ولا غرو فقد اعترف به أعداء القرآن - دون أن يدرروا-؛ إذ نرى أحد علماء النفس والاجتماع يشيد بفضل التكرار وتأثيره في النفوس؛ إذ يقول: «للتكرار تأثير في عقول المستنيرين وتأثيره أكبر في عقول الجماعات من باب أولى ، والسبب في ذلك كون المكرر ينطبع في تجاويف المثلكات اللاشعورية التي تختصر فيها أسباب أفعال الإنسان ، فإذا انقضى شطر من الزمن نسى الواحد منا صاحب التكرار ، وانتهى بتصديق المكرر؛ إذ أن الشئ إذا تكرر رسم في الأذهان رسوحاً ينتهي بقبوله حقيقة ناصعة»<sup>(١)</sup>.

«وَلَا تُقْتِلُوا أُولَادَكُمْ هُنَّ إِعْلَاقٌ نَحْنُ نُوزِّعُكُمْ وَإِيَّاهُمْ». النهي هنا عن قتل الأولاد معطوف على النهي عن الإشتراك بالله وعدم الإساءة إلى الوالدين- ويلاحظ أن النهي عن قتل الأولاد

(١) ١٣٩ روح الاجتماع د. جوستاف لوبيون . ترجمة أحمد فتحى زغلول - المطبعة الرحمانية.

من إملاق جنّ به عقب الأمر بالإحسان إلى الوالدين ، ولم يؤخر هذا النهي ليعطف على النهي عن قتل النفس التي حرم الله إلا بالحق فيكون من عطف الإلتف على إلفه لو قيل - مثلًا - حاش الله - (ولا تقتلوا النفس التي حرم الله... ولا تقتلوا أولادكم من إملاق) فيكون عطف خاص على عام لزمه في الخاص ، ولكن النظم العزيز جاء معقبًا على النهي عن الإساءة إلى الوالدين بالنهي عن قتل الأولاد للفقر أو خشية الفقر دون أن يؤخر إلى النهي عن قتل النفس التي حرم الله قتلها ... لحكمة إلهية ولسر بلاغي فيما الحكمة أو ما السر في ذلك ؟

من يدقق النظر يجد أن المناسبة موجودة - هنا - وهي أدق وأولى من مناسبة قتل النفس التي حرم الله ؛ لأن الفرض هو إرادة إصلاح الأسرة التي هي أساس المجتمع الصالح والتي تتكون من الأب والأم والأولاد؛ ولأن الوالدين هما أصل الإنسان الموصى فيناسب الوصية بهما أن يعقب بعدها بالوصية بالنهي عن قتل الأولاد وهم فروع عن هذا الأصل وإذا كان هذا هو الفرض فتكون مناسبة إصلاح الأسرة أولى من التأخير إلى النهي عن قتل النفس التي حرم الله .. وأوقع في العقل والقلب وأكثر تأثيراً في النفس - أما لوجي بالوصية بعدم قتل الأولاد عقب النهي عن قتل النفس التي حرم الله» لما كان هناك إشعار بالاهتمام بهذا الترابط الأسري ، وعلى كل فإن الوصية بعدم قتل الأولاد كأنها ذكرت مرتين؛ لأنها تدخل - أيضًا - في الوصية بعدم قتل النفس التي حرم الله .. التي هي عام ذكر بعد خاص لزمه في الخاص وهو الأولاد حفاظاً على هذا الترابط الأسري وكأن الإسناد حصل مرتين وفي ذلك تأكيد أى

تأكيد على عدم قتل الأولاد، وهذا كقوله - تعالى - عن الأنعام «... وذللتنهما لهم فمتهما ركوبهم ومنها يأكلون ولهم فيها منافع ومشارب أفلال يشكرون»<sup>(١)</sup> فإن منفعة الركوب والأكل من الأنعام أمر خاص وقد عطف عليه عام هو المنافع والمشارب وذلك للاهتمام بالخاص؛ لأنه أبرز المنافع وأكثرها للإنسان.

أما لماذا جاء النهي عن قتل الأولاد بلفظ النهي الصريح دون الأمر بالإبقاء عليهم؛ لأن هذه جريمة شنعاء بل أشنع أنواع القتل؛ لأنها إن دلت على شيء فإنما تدل على انتزاع الرحمة والشفقة من ينبع عنها الإنساني الأول هو قلب الأب مهما كان الدافع إلى ذلك القتل لهذا استوجب الحال التشنيع بأصحاب القلوب القاسية على أولادهم، ولا أدق ولا أدل على ذلك من التصريح بلفظ النهي الصريح عن قتل الأولاد « ولا تقتلوا أولادكم من إملاق» ولو جئ بلفظ الأمر - حاشا لله - (وابقوا على أولادكم) - مثلا - خلا النظم الكريم من هذه القوة في التشنيع ولضعف الجزم والجسم فيه، بل ربما يشعر الأمر بالإبقاء بأن قتلهم كان مباحاً ثم عدل عن إباحته بالأمر (ابقوا...) فكانت الدقة والإحكام والبلاغة في التزيل العزيز الذي « لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلقه تزيل من حكيم حميد»<sup>(٢)</sup>.

---

(١) ٧٢، ٧٣ سورة يس ..

(٢) ٤٢ سورة فصلت ...

\*أما لماذا كان نظم الكلام - هنا - «من إملاق» وفي سورة الإسراء «خشية إملاق» فكما يقول الفيروز آبادى: لأن التقدير (من إملاق بكم نحن نرزقكم وإياهم) وفي (سبحان) (خشية إملاق يقع بهم نحن نرزقهم وإياكم)<sup>(١)</sup> وتوضيح ذلك أنه فى سورة الأنعام الخطاب للفقراء بدليل قوله - تعالى - «من إملاق» فاقتضت البلاغة تقديم وعدهم - أعنى الآباء الملقين بما يغنىهم من الرزق «نحن نرزقكم» واقتضت البلاغة تكميل المعنى بوعد الأبناء بعد وعد الآباء «وإياهم» وفي سورة بنى إسرائيل (الإسراء) الخطاب للأغنياء بدليل قوله - تعالى «خشية إملاق» فإنه لا يخشى الفقر إلا الغنى، أما الفقير ففقرة حاصل فاقتضت البلاغة تقديم وعد الأبناء بالرزق «نحن نرزقهم» ليشير هذا التقديم إلى أنه - سبحانه - هو الذي يرزق الأبناء، ليزول ماتوهم الأغنياء من أنهم بإنفاقهم على الأولاد يصيرون إلى الفقر بعد الغنى، ثم كمل هذه الطمأنينة بوعدهم بالرزق بعد وعد أبنائهم<sup>(٢)</sup> أى يريد القرآن الكريم أن يطمئن الناس جميعاً فقيرهم وغنيهم إلى أن الرزق مكفول لهم جميعاً فقراء وأغنياء إذا أرادوا قتل أولادهم بسبب الفقر الواقع بهم فعلأً، أو خشية وقوعه.

وأرى : أنه نظراً لعدم وجود إشارة إلى مخاطبة الفقراء في آية الأنعام، أو الأغنياء في آية الإسراء - أرى أن القرآن الكريم - هنا -

(١) ٩٩٩ بصائر ذوى التمييز - المجلد الأول : هدية منبر الإسلام رجب

١٤٠٧ هـ.

(٢) ٢٧١ ج ٣ إعراب القرآن وبيانه للأستاذ محبي الدين الدرويش طبع

ونشر دار ابن كثير - دمشق ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

في الأنعام يريد أن يشدد النكير عليهم في موطن الرد عليهم فيما حرموه من عند أنفسهم في الزروع والشمار والأنعام فلا أهون عليهم - أيضاً - كما حرموا من عند أنفسهم مالهم يحرمه الله - أن يقتلوا أولادهم وبخاصة أنه نهى عليهم في خلال تلك الآيات السابقة على آيات الوصايا - قتل أولادهم إذ قال : « و كذلك زين ل كثير من الشركين قتل أولادهم شركاؤهم ليردوهم وليلبسوا عليهم دينهم ولو شاء الله ما فعلوه فذرهم وما يفترون » <sup>(١)</sup> وقال - تعالى - ناعياً عليهم أيضاً - ذلك « قد خسر الذين قتلوا أولادهم سفهاً بغير علم و حرموا مارزقهم الله افتراه على الله قد ضلوا وما كانوا مهتدين » <sup>(٢)</sup> فكانه - تعالى - يقول لهم : ( لا تقتلوا أولادكم ) حتى لو أصابكم إملاك فعلاً وافتشرتم التراب بسبب عبء الأولاد ولا تتجرون ، واعلى ذلك كما تجرأتم على تحريم مالهم يحرمه الله في الزروع والشمار والأنعام؛ ولهذا قدم - هنا - في الأنعام ضمير المخاطبين ( الآباء ) على ضمير الأولاد « نرزقكم وإياباً » أي أن رزقكم مكافئ لأنتم وأولادكم؛ فليس أولادكم سبباً في الفقر أما في سورة الإسراء فالحال هناك على مجرد الإرشاد والنصيحة كما يفهم من سياق الآيات من أول قوله - تعالى - « وقضى ربكم إلا تعبدوا إلا إيمانكم... » <sup>(٣)</sup>؛ ونهاً! ناسب قوله: « خشية إملاك » أي وإن خفتم مجرد خوف من الفقر بسببهم فلا تقتلوهم؛ ولهذا قدم ضمير الأولاد « نحن نرزقهم وإياباً » أي أن

(١) ١٣٧ سورة الأنعام .

(٢) ١٤٠ سورة الأنعام .

(٣) من ٢٣ إلى ٣٩ سورة الإسراء .

رزقهم مكفول من الله - تعالى - فلا تخشوا فقرا تعزونه إليهم -  
ولعل ما يؤيد ذلك - أيضاً أن سورة الإسراء سابقة في النزول على  
سورة الأنعام <sup>(١)</sup>.

فربما لم يرتدعوا عن قتل الأولاد خشية من الفقر على الرغم من  
نزول النهي عن قتلهم في سورة الإسراء « ولا تقتلوا أولادكم خشية  
إملاق نحن نرزقهم وإياكم » وقادوا في عدم إيمانهم وعدم انتهاهم من  
تلك الفعلة الشنيعة فنزلت آيات سورة الأنعام مشددة التكير عليهم  
وقالت لهم: « ولا تقتلوا أولادكم من إملاق نحن نرزقكم وإياهم .. »  
أى حتى لو نزل الفقر بكم فعلاً وليس أن تخشوا مجرد نزوله فقط  
فالتشديد عليهم في آية الأنعام لا ريب أنه مناسب آنئذ للمقام .

ولتأكيد أن الرزق مكفول من الله - تعالى - للأباء  
والأباء معاً ، وأن الأولاد ليسوا سبباً في الفقر جاءت (صياغة  
ضمان الرزق) بطريق القصر يتقديم المستند إليه وهو الفاعل الخالق  
للرزق على فعل الرزق « نحن نرزقكم » « نحن نرزقهم » وهو قوله  
حقيقي لا يحتمل ادعاً ولا إضافة ففيهما قصر الرزق على  
المتكلم (نحن) وهو الله - تعالى - لأن الله وحده « هو الرزاق، ذو  
القوة المتين <sup>(٢)</sup> » وذلك مثل: ( لا ينير الدنيا نهاراً إلا الشمس ) ومثل:  
( لا إله إلا الله ) وهذه العبارة: « نحن نرزقكم » لبيان العلة في

(١) ترتيب سورة الإسراء في النزول ١٠٢ وترتيب الأنعام ١١٠ وكل  
منهما مكية ..

(٢) ٥٨ سورة الذاريات.

النهى عن قتل الأولاد ولأهميته بما تفاصيله في سورة الإسراء معترضة بين المتلازمين: الجملة التي دلت على السؤال، وجملة الجواب «لاتقتلوا أولادكم خشية إلقاء، نحن نرزقهم وإياكم» إن قتلهم كان خطأ كبيراً<sup>(١)</sup>، فكان سائلاً من سفها، الجاهلية - بعد سماعه هذا النهى الصريح - سأل مترددًا: لماذا هذا الاهتمام الكبير بالوصية بعدم قتل الأولاد فيجا، قوله: «إن قتلهم كان خطأ كبيراً» إجابة عن هذا السؤال المقدر الناشئ عن جملة النهى، وهذا الجواب علة أخرى للنوى عن قتل الأولاد ، ولإزالة الشك والتردد من نفس هذا السائل أكدت الإجابة عليه : « إن قتلهم... » فبين الجملة الدالة على السؤال وهي جملة النهى «لاتقتلوا أولادكم» وجملة الجواب «إن قتلهم كان خطأ كبيراً» شبهه كمال اتصال وكأنهما لتلازمهما شيء واحد «ولا تقتلوا أولادكم ... إن قتلهم كان خطأ كبيراً» ..

«لاتقو بـ الفواحش ما ظهر منها وما يبطن...»<sup>(٢)</sup>  
أرى: أنه جمع (الفواحش) هنا؛ ليشمل الزنا وما أشبهه من اللواط وإثبات البهائم ثم بدليل أنه لم يرد النهى عنهم في القرآن

(١) ٣١ سورة الإسراء ..

(٢) (الفواحش) من المفسرين من فسروا بالأثام الكبيرة كالزنا والسرقة والقتل بغير حق .. كالبيضاوي ١٣٨ جـ و منهم من فسروا بالزنا خاصة كاللوسي في روح المعانى ٥٤ جـ والى هذا الأخير تميل النفس لما يأتي :

أ- ورد في وصايا سورة الأنعام النهى عن الشرك بالله والقتل وغيرهما من الكبائر ، ولم تنصل على الزنا بهذه الحروف، ولا يعقل أن تخلو هذه الوصايا من النهى عن الزنا ويلفظ خاص به مع أنه كبيرة من الكبائر.

ب- ورد النهى عنه بأية خاصة موصوفاً بنفس الوصف في وصايا سورة الإسراء

(٣٢) وفي الترتيب نفسه « لاتقربوا الزنا إنه كان فاحشة وساوء سبيلاً » =

الكريم إلا في الأول ولكن في عرض قصة قوم لوط - عليه السلام -  
قوله - تعالى - على لسان لوط لقومه: «أتاتون الذكران من العالمين \*  
وتذرؤن ماحلقي لكم ربيكم من أزواجكم بل أنتم قوم عادون» <sup>(١)</sup> .  
وقوله - تعالى - « .. ولوط إذ قال لقومه: أتاتون الفاحشة  
وأنتم تبصرون \* أئنكم لتأتون الرجال شهوة من دون النساء بل أنتم

= وفي (الشورى) ٣٧ « والذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش وإذا ما  
غضبوا هم يغفرون » وفي (النجم) ٣٢ « والذين يجتنبون كبائر الإثم  
والفواحش إلا اللهم إن ربك واسع المغفرة .. » فذكر كبائر الإثم وهو عام  
وعطف عليه خاصاً هو (الفواحش) مما يدل على أنها شيء خاص  
استوجب انفراده بذكره بعد دخوله في العام (كبائر الإثم) .

ج- أن قوله - تعالى - «ما ظهر منها وما بطن» مناسب لجريمة الزنا؛ إذ  
كان سفهاء المحاهلة يمارسونه علينا في الحوانيت وفي بيوت البغایا  
وكانوا يعتقدون أن المحرم منه ما كان علينا ..

د- لو كان المراد بالفواحش عامة الذنوب، أو الذنوب الكبيرة لكان في  
الكلام تكرار لا فائدة منه؛ إذ يدخل فيها جميع المحرمات الواردة في  
هذه الوصايا وعطف النهي عن الفواحش على ما سبق يستلزم مفاركته  
لها، وعطف ما بعد هذا النهي عليه يؤكد أن المعطوف لا يوصف  
بالفاحشة فدل ذلك كله على أن الفواحش المراد بها الزنا وما أشبهه.  
والله أعلم ولعل هذا هو ما جعل الأستاذ سيد قطب يقول في تفسيرها:  
« والفواحش » كل ما أفحش - أى تجاوز الحد - وإن كانت أحيانا  
تختص بنوع منها هو فاحشة الزنا » ١٢٣١ ج ٣ في ظلال القرآن.

قوم تجهلون»<sup>(١)</sup> قوله - تعالى - «إنكم لتأتون الفاحشة ما سبقكم بها من أحد من العالمين»<sup>(٢)</sup>.

والنهى عن القرب من الفواحش : أبلغ من النهى عن ممارستها لأن النهى عن القرب أبلغ في التحذير من النهى عنها؛ لأن القرب من الشيء مظنة الوقع فيه»<sup>(٣)</sup> وبخاصة في هذه الجريمة الشنيعة (الزنا وأشباهه) : لأن القرب من أسبابها يغرى بالواقع فيها وهذا يعني عدم القرب من أسبابها - أيضاً - أو بعبارة أخرى : النهى عن القرب منها كناية عن النهى عن ممارستها؛ لأن هذا النهى يستلزم النهى عن ممارستها بطريق أولى؛ لأن الشيء الذي يمارس لا بد فيه - أولاً - من الاقتراب منه ثم ممارسته ثانياً؛ فإذا نهى عما هو أولاً فلا يقع ما يكون ثانياً بطريق أولى، وهذا أبلغ من النهى عنها صراحة (ولاتلبسو الفواحش) : لأن الكناية دعوى مصحوبة بالبينة، وهذا شبيه بالأمر باجتناب الخمر وما أشبهه في قوله - تعالى - «يا أيها الذين آمنوا إما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوا لعلكم تفلحون»<sup>(٤)</sup> فلم يقل - سبحانه - (لاترتكبوا هذه الآثام) ولكن قال : (اجتنبواها) : إذ يستلزم من الاجتناب عدم ارتكابها بطريق أولى ، ولو أنه نهى عن الممارسة صراحة لغلا الكلام العزيز - حاشا لله - تعالى - عن هذا الالتباط

---

(١) ٥٤، ٥٥ سورة النحل .

(٢) ٢٨ سورة العنكبوت .

(٣) ١٥٩ جـ التحرير والتنوير ..

(٤) ٩ سورة المائدة .

الأولى، وربما يفهم منه أن القرب منها لا يؤدي إليها؛ ولهذا كان التعبير القرآني فيه احتراس بلين واحتياط لابد منه: لثلا يكون هناك أدنى احتمال للإباحة، ويؤخذ منه - أيضاً - النهي عن مغريات الفواحش من وسائل التجميل المختلفة والملابس الفاضحة، واحتلاط الجنسين، وما إلى ذلك بدعوى التحضر والمعاصرة، وبهذا يكون في هذا التعبير القرآني - أيضاً ما يعرف في البلاغة باسم إيجاز القصر وهو أبلغ وأوجز أنواع الإيجاز الثلاثة ...

«ما ظهر منها وما بطن» :

يبدو أنه - كما «روى عن الضحاك وابن عباس : كان أهل الجاهلية يرون الزنا سراً حلالاً ويستقبعونه في العلاتية فحرم الله الزنا في السر والعلاتية »<sup>(١)</sup>.

وقدم «ما ظهر منها» على «ما بطن» وإن كان كل منها جرعة شرعاً إلا أن ما ظهر أكثر فحشاً؛ إذ فيه مجاهرة بالذنب وتحريض وتشجيع عليه، إلى جانب التجدد من الحياة، فلزم تقديم ذلك.

«ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق» :

هذا النهي مــعطوف على مــسبق، و(أــل) في (النفس) لتعريف الجنس فيفيد استفرار الأفراد<sup>(٢)</sup> يعني : كل نفس حرم الله قتلها، والمراد بالنفس هنا - الروح «ومعنى قتل النفس أن نفصل

(١) ١٦٠ ج ٨ التحرير والتنوير .

(٢) ١٣٣ ج ٧ القرطبي .

الروح عن المادة بهدم البنية ، وهذا غير الموت؛ لأن الله هو الذي يحيي النفس، أما الإنسان فهو يقتل النفس إن هدم بنيتها... »<sup>(١)</sup>؛ ولهذا فإن المعنى في النهي عن قتل النفس النهي عن قتل الجسد المتعلقة به وليس قتلها هي، وعليه فمعنى «النفس» مجاز هرسل علاقته الحالية : حيث عبر بالحال وهو النفس وأراد المدل وهو الجسد الذي حل محله، وذلك أبلغ من إيقاع القتل على الجسد؛ لأن الجسد لا عبرة به ولا حياة له إلا بالنفس (الروح) - وأيضاً - ليتيقن السامع أن المراد هو إزهاق الروح، ولهذا أوقع القتل على النفس «ولا تقتلوا النفس» ففيه احتراس عن أن يظن بالقتل القتل مجازاً بمعنى الضرب فهو مستعمل عربية؛ إذ يقال : قتلت فلاتا فقتلتني.

أما وصف هذه النفس «بالتى حرم الله» فهو لتأكيد التحرير بأنه تحريم قديم؛ فإن الله حرم قتل النفس من عهد آدم وإن دل هذا على شيء فإما يدل على احترام هذه النفس ولهذا يجوز أن يكون معنى «حرم الله» جعلها الله حرماً أي شيئاً محترماً لا يعتدى عليه»<sup>(٢)</sup> كقوله تعالى: إنما أمرت أن أعبد رب هذه البلدة الذي حرمها»<sup>(٣)</sup> والقتل بالحق هو ما حبده الشرع كما في الوردة والقصاص وقطع الطريق....

وفي هذه الجملة : «ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق» إيجاز بلين بالحذف، ويشبهه قوله لهم: (لاتأخذ الدواء بأمر الطبيب ،

(١) ٣٩٨٨ ، ٣٩٨٩ ج. ٥ الشيخ الشعراوى فى تفسيره..

(٢) ١٦١ ج ٨ التحرير والتنوير .

(٣) ٩١ سورة النحل..

أصله : لا تأخذ الدواء إلا دواء مباحاً بأمر الطبيب فال المستثنى منه هو: جنس الدواء، والمستثنى هو الدواء المباح بأمر الطبيب، كذلك في الآية الكريمة المستثنى منه هو: جنس النفس.. والمستثنى هو : النفس التي أحل الله قتلها بالحق، أي بسبب الحق فالباء للسببية، وأصل الكلام : ولا تقتلوا النفس التي حرم الله قتلها إلا نفسها أحل الله قتلها بالحق، وفي ذلك - كما قلت - إيجاز بل يغتسل بالمحذف دلت عليه قرينة السياق وهذا المحذف للبعد عن الملل والركاكة بسبب التكرار غير المقبول كما هو واضح.

### «ذلكم وصاكم به لعلكم تتعقلون»

اسم الإشارة لمجموع ماتقدم ذكره من الوصايا، ولذا جاء مفرداً «ذا» باعتبار لفظ الكلمة «مجموع» ولكن لماذا لم يقل (أولئك) بالجمع؟ في ظنني أن الإشارة بالفرد فيها إيحاء بأن جميع الوصايا هي كالشيء الواحد يجب تنفيذها جميعاً كأنها وصية واحدة ، فلا يهم ببعضها ويهم ببعضها الآخر ، لأن الإيمان بها وتطبيقاتها شيء واحد، وقد أحق به لام بعد لإبراز أو تفخيم مكانة المشار إليه وهو الوصايا المتقدمة الذكر ببياناتها منزلة بعيد المكان في الموضوع أو الظهور الخسي الذي لا تذكره حواس الإنسان الظاهرة، ولزيادة في التفخيم والتوضيح ولتقريره في النفوس الحق به أداة خطاب جماعة الذكور «كم» غير مراد بها مخاطبون معينون ، بل موجه إلى كل من يصلح له الخطاب كأنه قال : (ذلك الذي سمعتموه) وربما يكون هذا للاشعار بأن هذه الوصايا عامة ومطالب بها جميع الناس.

و «لعل» للتتوقع وليس للرجاء؛ إذ لا يتأنى الرجاء من الله - تعالى - لعباده؛ لأنه يكون من الأدنى إلى الأعلى، أما - هنا - فمن

الأعلى إلى الأدنى، والذي رشحها للتوقع أن هذا التوقع حصل بعد أن أكدت هذه الوصايا وثبت أنها من الله - تعالى - فكان من المتوقع بعد هذا أن يعقلوا ويلتزموا؛ لأن الوصايا المتقدمة يقربها العقل السليم؛ لأنها - بدهة - من المسلمات - لو يعقلون - فلا يصح أن يلغوا عقولهم إزاءها : إذ أن «العقل لو خلى ليبحث هذه الوصايا الخمس الأولى بحثاً مستقلاً عن منهج السماء لوجد أن ضرورة العيش على الأرض تتطلب وجود هذه الأشياء»<sup>(١)</sup> ، ولهذا قال في ختامها «لعلكم تعقلون».

أما تكرير عبارة «ذلكم وصاكم به» في آيات الوصايا «ذلكم وصاكم به لعلكم تعقلون» «ذلكم وصاكم به لعلكم تذكرون» «ذلكم وصاكم به لعلكم تتقون» فلإشعار بتتأكد هذه الوصايا وأنها وحي من الله - تعالى - وأن ماجاء فيها ليس من بنات أفكار محمد - صلى الله عليه وسلم - ولا من صنع أحد آخر من البشر لإزالة كل شك عنها، إلى جانب أن تكرارها يحفرها في النفوس حفراً فتؤمن بها عن يقين : إذ أن الشيء المكرر مرة بعدمرة ينطبع في تجويف العقل إلى درجة أن السامع قد يتلهى الأمر معه بتصديق المكرر في الوقت الذي ينسى فيه صاحب التكرار من هو؟ وقد سبقت شهادة أحد علماء النفس والاجتماع غير المسلمين بأهمية التكرار و فعله المؤثر في النفس<sup>(٢)</sup>.

---

(١) ٣٩٩١ ج. ٥ تفسير الشيخ الشعراوي.

(٢) راجع ص ٢٧.

\* «وَلَا تَقْوِبُوا مَالَ الْيَتَيمِ إِلَّا بِالْقِسْمِ هُنَّ أَحْسَنُهُنَّ حَتَّى يَبْلُغُ أَشْدَهُ»:  
دخلت الوصايا الآن في القسم الثاني منها وهو: مابدئ حفظ  
نظام التعامل بين الناس، وقد بدئ بالوصية بمال اليتيم؛ لأن حقه قد  
يغري القائم عليه بأكله؛ لضعفه وعدم درايته بالأمور بخلاف الوصايا  
التي تليه فلا يتعلق منها شيء بحق ضعيف، وما يدل على أهمية هذه  
الوصية امتنان الله - تعالى - على رسوله - صلى الله عليه وسلم -  
إذ يقول: «أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيمًا فَأَوَى»<sup>(١)</sup>.

وكما سبق في قوله - تعالى - «وَلَا تَقْوِبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ  
مِنْهَا وَمَا بَطَنَ» النهي عن القرب - هنا - أيضاً كناية عن ملابسة مال  
اليتيم والتصرف فيه بأى وجه من الوجه صغيراً أو كبيراً ، وهذا أبلغ  
لأن التصرف فيه يسلتزم القرب منه أولاً فأطلق المزوم وهو القرب  
وأريد اللازم وهو التصرف في ماله ، فإذا نهى عن القرب من ماله  
فيالأولى النهي عن التصرف فيه؛ لأنه إذا نهى عما يكون أولاً وهو  
القرب فلا يقع ما يكون ثانياً بالضرورة؛ فذلك دعوى مصحوبة  
بالبينة، كما أن النهي عن القرب فيه إشارة إلى النهي عن أخذ أي  
شيء منه قليلاً أو كثيراً، وفيه - أيضاً - إشارة إلى أن الطمع في مال  
اليتيم متوقع سهل الاستيلاء عليه؛ لأنه تحت يد غيره؛ ولذا لم ينه  
عن القرب في غير مال اليتيم بل نهى عن أكله في قوله - تعالى -  
«وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ»<sup>(٢)</sup>، أما النهي عن أكل أموال  
البيتامي مباشرة وصرحاً في قوله - تعالى - «وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى  
أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حَوْيَا كَبِيرَاً»<sup>(٣)</sup> فلضم أموال البيتامي إلى أموال

(١) ٦ سورة الضحى ..

(٢) ١٨٨ سورة البقرة.

(٣) ٢ سورة النساء.

أوليائهم؛ ففي الضم اعتداً على أموالهم وجشع في مال الضعيف فاستحقوا التشنيع والتقرير؛ ولهذا لا يعقل أن ينهى الأولياء عن أن يقربوا هذه الأموال بل ينهى عن أكلها مع أموالهم؛ لأنهم - كما يقول الزمخشري - «إذا كانوا مستغنين عن أموال اليتامى بما رزقهم الله من مال حلال وهم على ذلك يطمعون فيها كان القبح أبلغ والذم أحق ، لأنهم كانوا يفعلون كذلك فنعني عليهم فعلهم، وسمع بهم: ليكون أزجر لهم...»<sup>(١)</sup>.

### \* «إلا بالتي هي أحسن»

هذا استثناء: المستثنى منه هو جميع حالات التصرف في مال البتيم ، المستثنى هو القرب، أو التصرف بالحالة التي هي أحسن، ونلاحظ - هنا - أن الصفة (التي هي أحسن) حل محل الموصوف المدحوف (الحالة)، وفيه - أيضاً - إيجاز بلينج بالحذف دلت عليه قرينة السياق، والسر في الحذف هو البعد عن الركاكة فيما لم يعتده العرب من مثل هذا التعبير لو قيل مثلاً - حاشا لله - (ولا تقربوا مال اليتيم بأى حال إلا قربا بالحالة التي هي أحسن)؛ إذ أن «العرب التزموا حذف الموصوف في مثل هذا التركيب وأعتبروه مؤنثاً يجري مجرى المثل ومنه قوله - تعالى - «إذ شع بالتي هي أحسن، السيدة»<sup>(٢)</sup> أي بالخصلة الحسنة ادفع السيئة»<sup>(٣)</sup>.

(١) ٣٨٥ ج ١ الكشاف.

(٢) ٣٤ سورة فصلت.

(٣) ١٦٣ ج ٧ التحرير والتنوير - بل إنهم التزموا حذف صلة الموصول الواقع صلة في مثل هذا - أيضاً - في قولهم «بعد اللتباء والتي» أي بعد الداهية الحقيرة والداهية الجليلة ومنه قول سلمى بن ربيعة الضبي :

و «أحسن» - هنا - أفعل ليس على بابه من المفاضلة بل مجرد الوصف الأصلي، المعنى : إلا بالحالة الحسنة ، كقول أمي القيس :

كأن صغرى وكبوري من فنافعها

حصاء در على أرض من الذهب

فلا يقصد أمي القيس المفاضلة بين الكبير من الفنافع أو بين الصغير منها أو بين الصغير والكبير ولكن الفرض هو وصف هذه الحالة بتفخيم هذه الفنافع كبیرها وصغریها لما لها من منزلة في نفسه لحبه لشهاد الخمر آنتذ، كذلك في الآية الكريمة؛ إذ ليس الفرض المفاضلة بين حالة حسنة وحالة أخرى أكثر حسناً وإنما الفرض هو معاملة مال اليتم بالحالة الحسنة على الأقل، وكيفية ذلك «أن يكون بما فيه صالح ماله بحفظ أصوله وتشمير فروعه»<sup>(١)</sup>، وإنما لم يقل: «إلا بالتى هي حسنة تنبئها على أن يتحرى في ذلك غاية التحرى وي فعل الأحسن»<sup>(٢)</sup> (إذا أمكنه) وأيضاً - لتفخيم وتعظيم هذه المعاملة الحسنة لأهميتها بإعطائها صورة المفاضلة للاهتمام بها وأنها ضرورية في تحقيقها، وحتى لو استطاع ولد أنه يفعل الأحسن ثُمَّ كان أفضل ..

---

= ولقد رأيت نَائِي العشيرة بينها وكتفيت جانبيها اللتيني والتي ...  
المراجع والصفحة نفسها ...

(١) ١٣٤ ج ٧ تفسير القرطبي .

(٢) ٢٧٧ ج ٣ إعراب القرآن وبيانه لمعين الدين الدرويش .

\* (حتى يبلغ أشدَه) :

حتى يعني إلى التي تعنى الانتهاء وهو هنا غاية الأشد أى التصرف في ماله بالطريقة الحسنة إلى أن يبلغ هذا الحد، وقد نبه القرآن إلى ضابط هذا الحد في قوله - تعالى « وابتلوا اليتامي حتى إذا بلغوا النكاح فإن أنستم منهم رشدًا فادفعوا إليهم أموالهم .. »<sup>(١)</sup> فجمع بين قوة البدن وهو بلوغ النكاح وبين قوة المعرفة وهو إيناس الرشد»<sup>(٢)</sup> فكلمة الأشد - على قصرها - أو وجازتها كلمة جامعة فيها إيجاز بلغ بالقصر؛ إذ دلت على معانٍ كثيرة لطيفة وهي أن يبلغ اليتيم حد القوة الجسمية والعقلية مع حسن التصرف في ماله، ولاريب أن هذه الكلمة بمعانيها المعروفة لدى العرب أسرع إلى ذهن السامع من هذا التفصيل - والبلاغة الإيجاز.

\* «أوفوا الكيل والميزان بالقسط إلا نكف نفساً إلا وسعها» :  
وهنا - أيضا - جاءت الوصية بالأمر للترغيب في هذا الإيفاء، وأيضاً لإشاعة هذه الفضيلة وغرسها في النفوس بطريقة مباشرة؛ لأن غرس الوفاء بالتنصيص على لفظه يجعله في النفوس كالسجية تعتادها دون تكلف وكأنها جزء منها، وهذا أبلغ في هذا المقام من الوصية بالنهي عن نقصان الكيل والميزان بدليل أن ماورد من ذلك في القرآن جاء بصيغة الأمر وهو في خمسة مواضع جميعها مصحوبة

---

(١) ٦ النساء .

(٢) ١٣٥ ج ٧ القرطبي .

بكلمة القسط التي تعنى العدل، أو بكلمة القسطاس

المستقيم <sup>(١)</sup> ..

أما النهي عن إنقاذهما فقد ورد في موطنين عقب فيهما بالأمر الأول قوله - تعالى - على لسان شعيب - عليه السلام لقومه: « ياقوم اعبدوا الله مالكم من إله غيره، ولا تنقصوا المكيال والميزان، إني أراكم بخير وإنى أخاف عليكم عذاب يوم محيط » <sup>(٢)</sup> لم يكتف بهذا النهي بل أعقبه بالأمر في الآية التالية لهذه الآية مباشرة في قوله - تعالى - « ويا قوم أوفوا المكيال والميزان بالقسط ولا تبخسوا الناس أشياءهم » <sup>(٣)</sup> والثاني قوله - تعالى - « .. لا تطغوا في الميزان وأقيموا الوزن بالقسط ولا تخسروا الميزان » <sup>(٤)</sup> وإن دل هذا

(١) هذه الآيات هي :

١- « والسماء رفعها ووضع الميزان ، لا تطغوا في الميزان ، وأقيموا الوزن بالقسط ولا تخسروا الميزان » .. (الآيات ٦-٩ سورة الرحمن).

٢- « كذب أصحاب الأئكة المرسلين ، إذ قال لهم شعيب لا تتقو ... أوفوا الكيل ولا تكونوا من المخسرين وزتوا بالقسطاس المستقيم » .

( ١٧٦-١٨٣ - الشعرا ).

٣- « وأوفوا الكيل إذا كلتم وزتوا بالقسطاس المستقيم ذلك خير وأحسن تأويلاً » ٣٥ سورة الإسراء ...

٤- « .. ويا قوم أوقوا المكيال والميزان بالقسط ولا تبخسوا الناس أشياءهم ولا تعثوا في الأرض مفسدين » .. ٨٥ سورة هود ...

٥- « .. وأوفوا الكيل والميزان بالقسط لاتكلف نفساً إلا وسعها ». ( ١٥٢ سورة الأنعام ) ..

(٢) ٨٤ ، ٨٥ سورة هود .

(٣) ٣٢٦ ج ١ الكشاف .

(٤) ٧-٩ سورة الرحمن ...

على شئ فلما يدل على أن الأمر في هذا المقام أبلغ لما تقدم؛ ولذا يقول الزمخشري معلقا على هذا التعقيب : «فإن قلت: النهي عن النصان أمر بالإيفاء، فما فائدة قوله؟ قلت: نهوا أولاً عن عين القبيح الذي كانوا عليه من نقص المكيال والميزان لأن في التصریح بالقبيح نعيأ على النهي وتعییراً له ثم ورد الأمر بالإيفاء الذي هو حسن في العقول معرفا بلغته لزيادة ترغيب فيه ويعتبر عليه»<sup>(١)</sup>. هذا إلى جانب أن في اختيار الأمر بالوفاء اهتماما به لتكون النفوس ملتفة إلى جانب الوفاء لا إلى جانب ترك التنقيص، وفيه أيضا - تذكير لهم بالسخاء الذي يتمادحون به كأنه قبل لهم ؟ أين سخاؤكم الذي تتنافسون فيه ؟ فهلا تظهرونه إذا كلتم أو وذنتم فتضييد واعلى العدل بأن توفروا للمكتال كرما به أن تسرقوا حقه»<sup>(٢)</sup> ولأجل هذا جاء الجار والجرور «بالقسط» متعلقا بمحذوف حال مؤكدة من المخاطبين بطلب الوفاء لأن طلب العدل يتحقق بهذا الأمر فإذا جيء بقوله : «بالقسط» فذلك على التأكيد، والمعنى : أوفوا الكيل والميزان حال كونكم متلبسين بالقسط أو هي حال من المفعول أى أوفوا الكيل والميزان حال كونهما مقسطا فيهما أى تامين؛ ولذا فإن كلمة «بالقسط» لم ترد مع النهي لأنها لاتتأتى معا؛ إذ لا يعقل أن يقال (الانتقصوا المكيال والميزان بالقسط).

وهنا ملاحظة دقيقة؛ إذ قد يقال - مثلاً - إذا كان النظم الكريم قد حرص على هذا الإيفاء في الكيل والميزان بهذه الصورة (... أوفو .. بالقسط) فلم لم يقدم فيه المتعلق (بالقسط) على طلب

(١) ٣٦٦ ج ١ المكشاف.

(٢) ١٦٦ ج ٢ التحرير والتنوير ..

الوفاء، كأن يقال - مثلاً - حاشا لله - (بالقسط أوفوا...) حتى يكون في ذلك تقوية وتأكيد على الإيفاء أو قصره عليه قسراً بالتقديم للمبالغة في ذلك كما ورد في قوله تعالى - بعد ذلك «وإذا قلتم فاعدلوا» قوله : «وبعهد الله أوفوا» ؟

الجواب عن ذلك : أنه لو قدم «بالقسط» على عامله لأشعر ذلك بوجوب الإيفاء التام بالشمرة والذرة ويكون في ذلك تكليف للبشر بما فوق طاقتهم؛ إذ أن التقديم يستدعي ذلك، ولهذا جاء قوله - تعالى - «لأنكُلُّ نفساً إِلَّا وسُعِها» موضحاً ومؤكداً ذلك لأن الوفاء التام في الكيل والميزان بالدقة المتناهية - بقدر طاقة البشر - يصعب تحقيقه، بل المطلوب هو العدل بما في ظن وإمكان البشر أي «أن هذا الأمر إنما هو فيما يقع تحت قدرة البشر من التحفظ والتحرز، وأما مالا يمكن الاحتراز عنه من تفاوت بين الكيلين ولا يدخل تحت قدرة البشر فمعفو عنه»<sup>(١)</sup> وهذه العبارة «لأنكُلُّ نفساً إِلَّا وسُعِها» احتراس لطيف عن تكليف البشر بما فوق طاقتهم حتى لا يؤدي ذلك إلى تنفيرهم من التعامل فيما بينهم تحرزاً من ارتكابهم أخطاء، في التعامل بالكيل والميزان فتتعطل مصالح الناس وتوقف مسيرة الحياة حيث لا يستطيعون أنوفاً - التام الذي لا وفاء بعده، ولكن المطلوب هو الوفاء بقدر اجتهادهم، ومن اجتهاد وخطأ فله أجر، ومن اجتهاد وأصاب فله أجران؛ ولذا فإن المتذوق المدقق في هذه العبارة يحسن تعليلاً واضحاً لعدم إمكان البشر ذلك على وجه الدقة وكأنه قال: (أوفوا الكيل والميزان بالقسط الذي في إمكانكم لأننا لا تكفل نفساً

إلا وسعها) ولكنها تعليلاً لذلك فقد فصلت عن جملة «أوفوا  
الكيل والميزان بالقسط» ولكنها جواباً معللاً لسؤال مقدر نشأ عن  
جملة طلب الوفاء، بل هو في ظني سؤال تعجبي وهو: كيف يمكن  
للبشر الوفاء بالكيل والميزان بالقسط؟ فجاءت الإجابة: «لانكفل  
نفساً إلا وسعها» وكأنه استثناءٌ في بينهما شبه كمال اتصال لتلازمهما  
تللزم السؤال والجواب فكأنهما جملة واحدة، ولهذا فلا يمكن  
تعاطفهما لإشعار العطف بالتغيير بينهما؛ وربما يؤكد رخصة الإيقاء  
بقدره طاقة البشر - أيضاً - هذا الالتفات من الفيبيبة في قوله: «ما حرم  
ربكم عليكم» إلى التكلم في قوله: «لانكفل...» فإن ضمير التكلم  
يوحي أكثر بشرعية هذا الترخيص من المتكلم حيث إنه هو المشرع  
وكأن الله - تعالى - يقول لهم: أنا الذي أشرع لكم: أكلفككم الإيقاء ...  
بقدره طاقتكم رحمة بكم فلا تخشووا التعامل فيما بينكم.

(١) انظر مزيد تفصيل في ذلك ص ٥٤.

(٤) في قوله - تعالى - «وللّمطّفيْنَ الّذينِ إِذَا اكْتالُوا عَلَى النّاسِ يَسْتُوْفُونَ \*، وَإِذَا كَالوْهُمْ أَوْ وزْنُوْهُمْ يَخْسِرُونَ ..» (١١-٣ سوره المطففين)

«إِذَا قَلْتُمْ فَاعْلُوا ، وَلَوْ كَانَ ذَا قُوبَى»

يرى بعضهم أن «التعليق بآدأة الشرط في قوله : «إِذَا قَلْتُمْ فَاعْلُوا» إشارة إلى أن المرء في سعة من السكوت إذا خشي قول العدل»<sup>(١)</sup> وأرى أن ذلك بعيد كل البعد لأنه يتناقض مع قول الله - تعالى - «وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ أَثْمَّ قَبْلَهُ»<sup>(٢)</sup> ولأنه من أين له هذا مع أن (إذا) تفيد تحقيق المدخول عليه أي وقوعه بالقطع أو بعبارة البلاغيين : (الأصل في إذا أن يكون الشرط فيها مقطوعاً بوقوعه كما تقول : إذا زالت الشمس أتيك) فقطعاً ستزول الشمس، ولذا يقول البلاغيون: (وغلب لفظ الماضي مع (إذا) لكونه أقرب إلى القطع بالواقع وصبر منه معها هو المستقبل<sup>(٣)</sup>، وفي قوله - تعالى: «إِذَا قَلْتُمْ فَاعْلُوا» القول بالعدل واجب وواقع قطعاً بالأمر من الله - تعالى - «فَاعْلُوا» فلا يحتمل شكاً أو ترددأً أو جوازاً؛ لأنه تكليف من الله - تعالى - لهذا قدمت (إذا) ومدخلوها على عاملها الأمر «اعدلوا» ولذا جاءت الآية الكريمة منددة بمن يكتم القول بالعدل كما في الآية السابقة: «وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهادَةَ...» ويقول تعالى : «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَامِينَ بِالْقِسْطِ شُهْدًا لِلَّهِ وَلَا عَلَى أَنفُسِكُمْ أَوْ الْوَالِدِينَ أَلْقَرِيبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا فَلَا تَتَبَعَوْا هُوَ أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلُوْوا

---

(١) الطاهر بن عاشور ١٦٧ ج ٨ التحرير في التنوير.

(٢) ٢٨٣ سورة البقرة.

(٣) راجع حاشية الدسوقي ٣٩ ج ٢ شروع التشخيص وغيبة الإيضاح للشيخ

عبد المتعال الصعيدي ١٨٦ ج ١.

أو تعرضوا فإن الله كان بما تعملون خبيراً<sup>(١)</sup> ويقول تعالى: يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداً «بالقسط ولا يجر منكم شنآن قوم على ألا تعدلوا، اعدلوا هو أقرب للتقوى واتقوا الله إن الله خبير بما تعملون»<sup>(٢)</sup> فلا يتعذر القائل بالعدل لهذا القريب، ولا يخشى هذا الجبار ولا يحيف على عدوه في شهادة أو قضاء أو ما أشبه ذلك مما يدخل تحت القول بالعدل.

فلمما كان التكليف بالقول بالعدل : - هكذا - فرضاً من الله - تعالى - جاء متحقق الواقع فناسب أن يدخل عليه (إذا) ولهذا فلا يمكن أبداً أن محل (إن) مكان (إذا) فلا يقال - حاشا لله - (إن قلتم فاعدلوا) (إن قلتم فاعدوا) لأن (إن) - كما يقول البلاغيون (الأصل فيها أن لا يكون الشرط معها مقطوعاً بوقوعه كما تقول لصاحبك : (إن تكرمني أكرمك) تقول ذلك وأنت لاتقطع بأنه يكرمك ، ويدو أن صاحب هذا الرأي فهم المعنى من (إذا) كما يفهم من (إن) فلم يفرق بينهما وهذا واضح البطلان، وعليه فليس في «إذا قلتم» - كما يدعى - «إشارة إلى أن المرء في سعة من السكتة إذا خشي قول العدل».

أما لماذا كان التعليق بالشرط في القول بالعدل دون أن يعلق في الأمر بالوفاء بعهد الله «ويعهد الله أوفوا» فلأن القول بالعدل متوقف على طلبه من هو في حاجة إليه كالمظلوم - مثلاً - الذي يطلب الشهادة له، ولهذا فإن المعنى: (إذا طلبتم للقول بالعدل .. فاعدلوا) أما في الوفاء بعهد الله فلا يتأتى هذا التعليق؛ لأن هذا

---

(١) ١٣٥ سورة النساء .

(٢) ٨ سورة المائدة .

الوفاء مقتضى فيه وانتهى إيجابه من الله -تعالى- على عباده؛ فلا يقال: حاشا لله -إذا عاهدكم الله فأوفوا).

وما دام القول بالعدل قد طلب فإن هذا الطلب يستوجب عدم كتمان الشهادة أو القضاء أو الوصف أو غيرها مما يصدق عليه أنه قول بالعدل ولو مع القريب أو على النفس أو على الباطش الجبار الذي يخشاه ومع العدو مصداقا للأيات الكريمة السابقة.

وإذا كان المعنى على طلب القول بالعدل فكان الأصل أن يعلق عليه كأن يقال -مثلا- حاشا لله -«إذا طلبتكم - صراحة أو ضمناً - للقول بالعدل وقلتم فاعدلوا ولو كان ذا قربى» فلما ذا عدل عن التعليق على الطلب إلى التعليق على القول «إذا قلتم» ..

أرى : أن ذلك يرجع إلى أبلغية قول الله تعالى: «إذا قلتم فاعدوا...» عن «إذا طلبتكم للقول بالعدل فاعدلوا» وأرى أن أبلغية ذلك ترجع إلى ثلاثة أسرار بлагوية:  
أ- أن الطلب قد يكون ضمنياً كما في وصف البائع لسلعته فالتنصيص على الطلب قد يفهم منه أنه خاص بالطلب الصريح.

ب- للإيجاز البليغ؛ لأن ذكر الطلب يستوجب شرحاً كثيراً كما سبق<sup>(١)</sup> ..

ج- النفاذ مباشرة إلى المطلوب وهو القول الجامع: «إذا قلتم»؛ ليصف ذلك القول العام بالعدل ويؤكده في نفس السامع: ليرسخ ويستقر فيها؛ ولهذا سلط الشرط عليه.

---

(١) مثل: (إذا طلبتكم للقول بالعدل - صراحة أو ضمناً وقلتم فاعدلوا).

\* **أما أبلغية التعبير** : بالقول وتفضيله عن (شهدتم) أو (قضيتم) أو (وصفتكم) ... فلأن التعبير به جامع عام يشمل كل ما يصدق عليه أنه قول من (شهادة) أو (قضاء) أو (وصف مبيع) أو (نصيحة) أو (إخبار) أو (جوج) أو (تعديل) أو (مشاورة) أو (صلاح بين الناس) أو (مؤاجرات) أو (وعود) أو (وصايا) أو (آيمان) أو (مدح) .. الخ من كل المعاملات بين الناس التي تقتضي القول<sup>(١)</sup>، وتلك دقة لطيفة في بلاغة القرآن: ففيه إيجاز بلغ بالقصر من النوع النادر: إذ لم يعهد في الكلام العربي أن كلمة واحدة جامعة كهذه «قلتم» جمعت كل هذه المعاني.

\* **واما تقديم المتعلق** : «إذا قلتم» على عامله «اعدلوا» فليشعر بوجوب العدل التام لكونه في طوق البشر لأن في التقديم حصرأ بقصر العدل على القول قصر قلب رداً على من اعتقاد عكس العدل (الظلم) أو مال إليه، أو قصر افراد لمن تذبذب في قوله بين العدل تارة والظلم تارة أخرى.. ، ولهذا ليم من لم يعدل في قوله من شهادة أو قضاء أو مدع ... الخ كما في الآيات السابقة.

\* **واما قوله** : «ولو كان ذا قربى» :

فهو يحمل مبالغة لطيفة عظيمة في الحكم: إذ أن الواو هي وأو الحال والمعنى (إذا قلتم فاعدلوا والحال أن القول متعلق بذى القرى) و (لو) هذه لها سهم وافر في تلك المبالغة فهي إما غائية بمعنى (إن) الفائدة للمبالغة في الحكم وهو العدل المطلق حتى مع القرى بـ

فلا يجامل أو يصانع القائل قريبه لأنه قول لوجه الله - تعالى -  
ولا مانع في رأيه أن تكون (لو) هذه شرطية حذف جوابها حذفا  
بليغاً للدلالة عليه بما سبق - على رأي البصريين - ويكون أصل  
الكلام - والله أعلم - ( وإذا قلتم فاعدلوا ولو كان ذا قربى فاعدلوا  
كذلك ).

وأرى: أن جعلها شرطية أبلغ لسببين :

أ- لأنها تكون في ذلك توكيده وقوية لطلب العدل؛ لأنها بثابة  
إسناد هذا الطلب مرتين: مرة على سبيل الإطلاق ، ومرة مع  
القريب فكان فيه ذكر خاص (العدل مع القريب) بعد عدم  
(العدل مطلقاً) اهتماماً بالخاص وتنبيها عليه ، والإسناد  
مرتين وذكر الخاص بعد العام أو العام بعد الخاص للاهتمام  
والتوكيده والبالغة؛ انظر إلى قوله تعالى: إنا كل شيء خلقناه  
بقدر»<sup>(١)</sup> وذلك من باب الاستفال، أى خلقنا كل شيء خلقناه  
بقدر، قوله - تعالى - «حافظوا على الصلوات والصلة  
الوسطى وقسموا الله ثنتين»<sup>(٢)</sup> اهتماماً بشأن الصلاة  
الوسطى؛ لأن وقتها مظنة الكسل والنوم، قوله - تعالى - في  
الامتنان بنعمة الأئتمان: «وذلك لناها لهم فمنها ركوبهم ومنها  
يأكلون، ولهم فيها منافع ومشارب أفلًا يشكرون»<sup>(٣)</sup> من  
عطف العام (المنافع والمشارب) على الخاص (الركوب والأكل)  
لأنهما أبرز هذه المنافع وأقرب إلى رغبة المتن عليهم .

(١) ٤٩ سورة القمر .

(٢) ٢٣٨ سورة البقرة .

(٣) ٧٣ ، ٧٢ سورة يس .

بـ- أن هذا التقدير لهذا المعنى فيه إقناع للسامع بالعدل المطلق المؤكد؛ لأنـه إذا نبه على القول بالعدل مع القريب الذي تحتمـل مصانعته أو مجاملته بهذا التأكيد والاهتمام فيكون العدل مع غيره من باب أولى و بذلك يسد الطريق على الظلم سداً محكماً..

\* أما لماذا كان الكلام العزيز عن طلب العدل بصفيفة الأمر «فاعدلوا» دون صيغة النهي ( .. فلا تظلموا » - مثلاً - فلأن القصد هو إشاعة العدل؛ لأنَّه هو المقصود فعبر عنه بلفظه المباشر؛ ليكون ذلك أوقع في النفس وليُشعِّع هذا المعنى بين الناس فيرسخ في نفوسهم وبصائر كالسجية فيهم؛ لأن العدل هو أساس الملك وأساس الحكم وعماد صلاح الحياة ، والسبيل إلى الصراط المستقيم وإلى الفوز بجنات النعيم ، ولا يتَّأتى ذلك بهذه السرعة وتلك الميزات مع (فلا تظلموا) ، وربما يظن أن صيغة النهي هذه لا تشمل القول في وصف مبيعه - مثلاً - فصيغة الأمر أجمع وأمنع.

\* « وَبِعَهْدِ اللَّهِ أُوفُوا »  
وعهد الله المأمور بالوفاء به « هو كل عهد فيه معنى الانتساب  
إلى الله الذي اقتضته الإضافة »<sup>(١)</sup> وجاء التعبير بالمصدر « عهد »  
دون الفعل فلم يقل - حاشا لله - « وما عاهدتكم الله عليه أوفوا » أو  
« وما عاهدكم الله عليه أوفوا »؛ ليكون صائحاً للحدث في أي زمان  
وقد ذلك العهد : ماض أو حاضر أو مستقبل ولهذا فإن إضافة العهد

إلى الله - تعالى - لأدنى مناسبة ليكون العهد شاملًا لما عاهدهم الله عليه ، ولما عاهدوا الله عليه « كالعهود التي يعقدونها بالموالاة والصلح أو نحو ذلك .. لأنهم كانوا يتحالفون عند التعاقد ( أي يوثقون عهودهم بالحلف ) ولذا يسمون العهد ( حلفا ) ومن ذلك حلف الفضول .. وفي الأمر بالوفاء بعهد الله تعرى بعض بهؤلاء المشركين الذين عقدوا حلف الفضول وغيره على حماية أهل مكة من الظلم والجحود ثم نقضوا عهودهم باعتدائهم على ضعفاء مكة الذين اعتنقوا الإسلام كعمار بن ياسر وبلال بن رياح وعاصم بن فهيرة وغيرهم<sup>(١)</sup> ومغزى هذا التعرض هو السخرية بهم؛ حيث كانوا يتمادحون بالوفاء بالعهود وإذا بهم ينكرون وينقضون فجأة التعرض بهم « وبعهد الله أوفوا ».

\* وعلم الجار والمجرور « بعهد » على ما تعلق به « أوفوا » للاهتمام بعهد الله ولتقويته وليفيق قصر الوفاء على عهد الله وفي ذلك اهتمام به للمبالغة فيه ، وكأنه لا وفاء إلا في عهد الله مع أنه مطلوب مع الله ومع الناس ، وكما أن في هذا التقديم إشارة إلى أن هذا الوفاء على سبيل الوجوب؛ لأنه هو والقول بالعدل في طوق البشر؛ ولذا - كما سبق - لم يتوعد بالعقاب من لم يوف بما في الآيتين الكريمتين : « ولا تكتموا الشهادة ومن يكتمها فإنها آثم قلبه »<sup>(٢)</sup> « الذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه ويقطعون ما أمر

(١) ١٦٩ ج ٨ التحرير والتنوير .

(٢) ٢٨٣ سورة البقرة .

الله به أن يوصل ويفسدون في الأرض أولئك لهم اللعنة ولهم سوء الدار»<sup>(١)</sup>.

وهنا- أيضا- جاء طلب الوفاء بعهد الله بصيغة الأمر «أوفوا»؛ لأن الطلب به مباشر لقصد إشاعة هذا المعنى - أيضا- في نفوسهم ، وليرسخ في أذهان الناس ؛ وليصير ذلك كالسجية فيهم ، ولا يأتي ذلك بهذه الصورة مع طلب الوفاء بصيغة غير مباشرة هي النهي « وعهد الله لا تخالفوه، أو لا تنتقضوه» .

\* ذلكم وصاكم به لعلكم تذكرون :

ما قبل في ختام القسم الأول من الوصايا في بлагة «ذلكم وصاكم به لعلكم» يقال - هنا أيضا<sup>(٢)</sup> غير أن ختام الآية بهذا التوقع: «لعلكم تذكرون» فلأن هذه الوصايا الأربع كانوا يفعلونها ويتفاخرون بها .. من القيام على أمر اليتيم والوفاء في الكيل والميزان والعدل في القول، والوفاء بعهد الله<sup>(٣)</sup> فهو يذكرهم بما تعرفوا عليه وما يتسمون بالوفاء به ، ولهذا جاء الختام بتوقع التذكر؛ لأن «الذكر ضد الغفلة والقلب الذاكر غير الغافل فهو يتذكر عهد الله كله ويذكر وصاياه المرتبطة بهذا العهد ولا ينساه»<sup>(٤)</sup>.

(١) ٢٥ سورة الرعد .

(٢) راجع ص ٣٨ ، ٣٩ .

(٣) ٤٠٠ ج. ٥ تفسير الشيخ الشعراوي.

(٤) ٢٣٤ ج ٣ في ظلال القرآن.

\* «وَإِن هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ  
فَتَفَرَّقُ بَكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ».

هذا هو القسم الثالث والأخير من هذه الوصايا وهو الوصية  
باتباع صراط الله المستقيم وعدم اتباع السبل الأخرى الموجة التي  
تضل السالكين فيها<sup>(١)</sup> وهذه الوصية هي أجمع الوصايا على الرغم  
من إيجازها؛ إذ فيها إيجاز بلغ بالقصر حيث توصي باتباع كل  
تعاليم الإسلام الواردة في القرآن الكريم وعلى لسان رسول الله -  
صلى الله عليه وسلم - من تشريعات وعقائد وأخلاق كريمة،  
وتوجيهات اجتماعية.. كما تشمل -أيضاً- الوصايا السابقة وكأنها  
إيجاز أو تلخيص لها ، كما تشمل ما ينضوي تحت مصادر التشريع  
الإسلامي الأخرى، ولو فصل هذا الصراط المستقيم «لنجد البحر قبل  
أن تنفذ كلمات ربى ..».

وفي (أن) ثلاث قرارات : كل منها لا يخلو عن بлагة  
عالية .

---

(١) أخرج أحمد وجماعة عن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال: خط لنا  
رسول الله - صلى الله عليه وسلم - خطًا بيده ، ثم قال «هذا سبيل  
الله - تعالى - مستقيماً ، ثم خط خطوطاً عن يمين ذلك الخط وعن  
شماله ثم قال: وهذه السبيل ليس فيها سهل إلا عليه شيطان يدعوه  
إليه ثم قرأ : «وَإِن هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ  
فَتَفَرَّقُ بَكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ» وانظر رواية أخرى ١٣٧ ، ١٣٨ ج ٧ تفسير  
القرطبي وأخرى ٢٥٣ ج ٣ فتح القدير للشوكياني نشر دار الحديث

**القراءة الأولى** : هي ما كانت بالهمزة المفتوحة وتشديد النون  
(أن)<sup>(١)</sup> **والقراءة الثانية** : هي ما كانت بكسر الهمزة وتشديد  
النون (إن)<sup>(٢)</sup> **والقراءة الثالثة** هي ما كانت بفتح الهمزة وإسكان  
النون (أن)<sup>(٣)</sup> على أنها مخففة من الثقيلة ، واسمها ضمير الشأن  
محذوف والجملة بعدها خبرها ، ويرجع بعض المحدثين<sup>(٤)</sup> أن تكون  
هذه المخففة مفسرة ؛ لتكون معطوفة على المفسرة الأولى في قوله في  
أول الوصايا « أَن لَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا »<sup>(٥)</sup> وفي كل من هذه القراءات  
بلغة راقية تتوافق مع قصد القرآن الكريم ومع المناسبة (المقام) التي  
نزلت فيها هذه الآيات وما قبلها من التشنيع على المشركين الذين  
حرموا ماله يحرمه الله - تعالى - بل من عند أنفسهم ثم جاءت هذه  
الوصايا العشر لترشدهم إلى الطريق الصحيح في التحرير وما يجب  
أن يحرم حقا وهو ما ورد في هذه الوصايا وغيرها من الله تعالى؛  
لهذا نجد بالتدقيق والبحث أن كل قراءة من هذه القراءات تتوافق مع

---

(١) هي قراءة نافع وأبن كثير وأبن عاصم وأبو جعفر .

(٢) هي قراءة حمزة والكسائي وخلف .

(٣) هي قراءة ابن عامر ويعقوب .

(٤) انتظار بن عاشور في ١٧٢ جه التحرير والتفسير .

(٥) هذا الرأى واهم لأن المفسرة شروطها مفقودة هنا وهي : أن تسبق  
بجملة ويتأخر عنها جملة وأن السابقة فيها معنى القول دون حروفه  
كقوله تعالى « فَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِ أَن أَصْنَعُ الْفَلَكَ بِأَعْيُنِنَا وَوْحِنِنَا » وقوله :  
« وَنَوْدُوا أَن تَلَمَّ الْجَنَّةَ أَوْرَثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ » ويدحضه أيضاً أن  
المفسرة فيها معنى التفصيل وما هنا فيه إجمال ٣٠ ، ٣١ ج ١ مغني

اللبيب لابن هشام .

هذه المناسبة ، وعلى كل فِيما أن تكون الواو في قوله - تعالى - « وأن هذا صراطى مستقيماً فاتبعوه...» عاطفة وأما أن تكون للحال أو للاستئناف والأولى والثانية تكون مع (أن) المفتوحة الهمزة المشددة النون ومع (أن) المخففة من الشقيقة - أما التي للاستئناف فتكون مع (إن) المكسورة الهمزة المشددة النون ، فما كانت بفتح الهمزة وتشديد النون، أو بفتح الهمزة مع تسكين النون فإن هذه الأداة لاتستعمل إلا في درج الكلام (وسطه) لا في ابتدائه مثل: يعجبني أنك نشيط والواو معها إما إن تكون العاطفة أو واو الحال، وإذا كان الألوسى قد أنكر أن تكون عاطفة، إذ قال: « قوله - سبحانه - وأن هذا صراطى مستقيماً...» ليس عطفاً على أن لا تشركوا... بل هو تعليل للإتباع متعلق باتبعوه على حذف اللام»<sup>(١)</sup> أى أن المعنى: (اتبعوا صراطى لأنه مستقيم، فإن من يدقق النظر يجد أن قوله : « وأن هذا صراطى مستقيماً» وإن كان تعليلاً للإتباع من تقديم العلة على المعلل فإنه لا يمنع أن تكون الواو عاطفة لهذه الوصية الجامعة على الوصايا السابقة فهي من عطف العام على الخاص لمزيدة في الخاص والعام معاً أما الخاص فلتفصيله وتوضيحه بالصورة السابقة لفهمه العباد، وأما العام فلا يقتصر على هذه الوصية بالذكر لكنها جامعه شاملة كل تعاليم الإسلام ولذا فلو لم يذكر من وصايا غيرها لكتفت غير أن الحكمة الإلهية اقتضت التفصيل في الوصايا السابقة لتعليم البشر ، وهذا في عطفه كقوله تعالى - « يوم يقوم الروح والملائكة صفا لا يتكلمون إلا من أذن له الرحمن وقال صواباً ، فقد عطف عاماً وهو الملائكة على خاص وهو الروح (جبريل) لمزيدة فيه.

وما يلفت النظر هنا - تقدم التعليل على المعلل فإن قوله « وأن هذا صراطى مستقيماً » تعليل للإتباع « فاتبعوه » وذلك أقوى للفرض المسوغ له الكلام وهو أن صراط الله مستقيم لا يضل فيها السالكون وأنها غير الطريق الموعودة الضالة وفي ذلك شبه بتقديم الدليل على المدلول عليه في قوله - تعالى - « ومن آياته أنك ترى الأرض خاشعة فإذا أنزلنا عليها الماء اهتزت وربت إن الذي أحياها لحيي الموتى إنه على كل شيء قدير »<sup>(١)</sup> فقد قدم الدليل وهو إحياء الأرض الجدباء إذا أنزل الله عليها الماء على المدلول عليه وهو إحياء الله الموتى : لأن من فعل هذا يفعل ذاك، وفي هذا التعليل - أيضاً - معنى الشرط إذ معنى « ولأن هذا صراطى مستقيماً فاتبعوه » هو معنى (ولما كان صراطى هذا مستقيماً فاتبعوه) - أو (إذا كان هذا صراطى مستقيماً فاتبعوه) والشرط بمنزلة إقامة البرهان على صحة الشيء فإن استقامة هذا الصراط كالبرهان على صحة الاتباع لأن الصراط - أصلاً - هو الطريق الواضح الواسع لا يضل فيه السالك، ويقر بوضوحيه كل عاقل، وبخاصة أنه طريق الله الخالق لكل شيء ، والمدبر لكل شيء ، والمقدر لكل شيء .

وعلى أن الواو للحال مع (أن) بالفتح والتشديد؛ فقد جاءت (أن) متقدمة حملة: « وأن هذا صراطى مستقيماً » المشتملة على حالين: لتربيتها بما قبلها، أما الحال الأولى فهي حال مفردة « مستقيماً » وقد أكدت (أن) لزومية هذه الحال لصاحبها (صراط الله)؛ إذ لا تتفك عنه بحال مع تأكيد هذه الحال لصراط الله؛ إذ هي بمعناها فهي حال « لازمة مؤكدة » أما الحال الثانية فهي جملة « وأن

هذا صراطى» ؛ فبأن المعنى (فصلت لكم هذه الوصايا والحال أن هذا صراطى ) وما يلفت النظر هذه التأكيدات بأن وبهاتين الحالين فكل منها أكدى استقامة الصراط لِإِزالة كل شك عن استقامتها النجية من الهلاك .

وأما ما كانت بفتح الهمزة وإسكان النون (أن) وهي المخففة من الشقيقة وأسمها ضمير الشأن ممحون محفوظ فالبلاغة مع هذه ومع واو العطف هي ماسبقة مع (أن) المفتوحة المشددة - أما مع واو الحال فيإن هذه المخففة أشعرت أن الكلام في شأن وقصة ماله أهمية عظيمة ومنزلة عليا وهو هنا هذه الوصايا ، وكأن قصتها تتناقلها الألسنة مع تعاقب الأجيال شأن كل قصة لها أهميتها وأثرها ، ولاغروا إذا كانت هذه الوصايا أنزلها الله - تعالى - على جميع الأنبياء لأتمهم ، ولذا يكون المعنى : وال الحال أن شأن وقصة هذه الوصايا أنها صراطى المستقيم - ولا يخلو هذا من التعليل للاتباع - أيضا - وإن كان غير ظاهر كالسابق وأما ما كانت بكسر الهمزة مع تشديد النون (إن ) فالواو معها تكون للاستئناف وكأن قوله « وإن هذا صراطى مستقيماً » كلام جديد غير أنه ذو صلة بما قبله ، والسر البلاغي في هذا الاستئناف أنه جاء في رأس القسم الثالث والأخير من هذه الوصايا وهو الوصية الجامعة التي تجمع هذه الوصايا السابقة كلها الواردة في هذه الآيات وغيرها من الوصايا والتعاليم الإسلامية بعامة ، وإذا كان ذلك كذلك فاستحق أن يكون هذا القسم شبهه مستقل لأنه يعتبر رأساً بذاته ، وإيجازاً أو تلخيصاً لكل تعاليم الإسلام ولذا فيإن قوله : « وإن هذا صراطى مستقيماً فاتبعوه » من الإيجاز البلاغي بالقصر الذي مضمونه اللفظ القليل مع المعنى الكبير ، وهو هكذا من

النوع النادر - حقاً - إذ لو فصل ما يحتويه (صراط الله) « لنجد البحر قبل أن تندى كلمات ربي » ..  
هذا .. ولا يخلو النظم الكريم مع إن المكسورة هذه من التعلييل  
لإتباع ضئلاً.

وهكذا نجد أن كل وجه من هذه القراءات له بلاغته العالية  
وجميعها مراد في قصد النظم الكريم، ويجتمعها يتلاقى عند هدف  
واحد هو الحث على اتباع هذه الوصايا دون سواها من السبيل.

واسم الإشارة « هذا » اسم أن مؤكده بها وهو أصلاً إشارة،  
للمحس القريب المكان المشاهد بالنظر لكنه هنا مشار به إلى معنوي  
هو طريق الإسلام تنزيلاً لمكانته القريبة من النفوس منزلة الحسنى  
القريب المكان إشارة إلى أنه أصبح واضحاً كالطريق الحسنى لالبس  
فيه ، مائلاً في النفوس لاغموض يعتريه ، فلا يصح لهم أن يجتنبوه  
بل يجب أن يتبعوه.

و « الصراط » - أصلاً - هو الطريق الحقيقى الواضح الواسع  
الذى لا عوج فيه يسير فيه الناس بسهولة ويسر شبهه به الإسلام « هذا  
صراطى مستقيماً » تشبيهاً مؤكداً حذفت فيه الأداة للمبالغة باتحاد  
الطرفين: الطريق الحقيقى والإسلام وكأن هذا هو ذاك، وذلك لتجسيم  
طريق الإسلام فى صورة حسنية تتمثل فى أذهان السامعين بصورة  
أوضح كأنها طريق حقيقة يسير فيها الناس دون عنا ، « وقد عدل  
إلى ضمير التكلم فى الإضافة « صراطى » عن ضمير الغيبة فى  
« ما حرم عليكم » لغرض الإيماء إلى عصمة هذا الطريق من الذلل ، لأن

كونه صراط الله يكفى في إفاده أنه موصى إلى النجاة<sup>(١)</sup> كما أن في هذه الإضافة صراطى» تعظيم وتفخيم وإجلال وتشريف للصراط، ولا غرو فهو صراط الله الذى تكفل بحمامة أوليائه «ولينصرن الله من ينصره إن الله لقوى عزيز»<sup>(٢)</sup> «كتب الله لأغلبنا أنا ورسلى إن الله قوى عزيز»<sup>(٣)</sup>.

ومن البلاغة القرآنية اللطيفة أن يجيئ وجه الشبه «مستقيماً» حالاً مؤكدة لازمة لصاحبها؛ إذ تؤكد استقامة الطريق وتلزمه فهى كما أنها لازمة للطريق الحقيقى (المشبه به) لازمة - أيضاً - لطريق الله (المشبه) لا تتفك عنه بأى حال وهذه الحال أو وجه الشبه هو العمود الفقري للفرض من هذا الكلام وهو اتباع صراط الله حيث إنها الطريق المستقيم الذى لا عوج فيه والموصى إلى النجاة، بل يشتم من هذه الحال التعرض بالسبيل الأخرى التى على رأس كل منها شيطان يدعوه إليه ولها فـإنه قال عن هذه السبيل «فتفرق بكم عن سبيله».

و(الفاء) فى قوله : «فاتبعوه» داخلة على شبه الجواب لربطه بشبه الشرط<sup>(٤)</sup> « وأن هذا صراطى مستقيماً» وذلك مثل: (الذى يأتينى فله درهم) فلزم الدرهم مترتب على الاتيان وكذلك الاتباع مترتب على كون صراط الله مستقيماً؛ إذ أن المعنى كما

---

(١) ١٧٣ ج ٨ التحرير والتنوير.

(٢) ٤٠ سورة الحج.

(٣) ٢١ سورة المجادلة.

(٤) يراجع ١٤١ ج ١ مفتى الليبب لابن هشام.

سبق: (إذا كان كان صراطى... أو لا كان صراطى مستقيما فاتبعوه) غير أن هذه الفاء، في الآية الكريمة لازمة لاستغفال بحال من الأحوال؛ إذ أنها مؤشر ظاهري على لزوم الاتباع وترتبه على استقامة صراط الله بخلاف هذا المثال فإنها فيه يجوز إثباتها أو إسقاطها؛ إذ أن المكافأة قد تسقط على الرغم من الإثبات، وكالمثال الآية الكريمة: «وما أصابكم من مصيبة فيما كسبت أيديكم»<sup>(١)</sup> فقد ثبتت الفاء وقد تسقط على قرأتين؛ لأن مقامها غير مقام « وأن هذا صراطى مستقيماً»؛ لأنه ليس ضرورياً أن يوجد تلازم وترتيب بين حلول المصائب واكتساب الذنوب؛ فقد تكون المصائب للاحتيال (الاختيار) من الله - تعالى - وسقوط الفاء مؤشر ظاهري على ذلك؛ أما في الآية الكريمة « وأن هذا صراطى مستقيماً...» فلا تسقط بحال من الأحوال للترتب والتلازم بين اتباع صراط الله واستقامته؛ لأن اتباعه واجب وجوباً عينياً ...

وجاء طلب اتباع صراط الله بصيغة الأمر - هنا - أيضاً وليس بصيغة النهي (لاتخالفوه) - مثلاً - للتغريب فيه ولذلك نص في المعنى المراد واستقصاء له وتوقاً في، إلا يكون فيه احتمال مخالفة من المخاطبين ، كما أن الغرض هو إشاعة أمر الاتباع وتقريره في النفوس ليصير كسابقه كأنه « سجية تلك فيهم غير محدثة » فذكره بنصه لذلك.

«وَلَا تَتَبَعُوا السَّبِيلَ فَتَفْرَقُ بَكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ» :

«السبيل» جمع سبيل وهو يرادف الصراط، ألا ترى إلى قوله - تعالى - «قل هذَا سَبِيلِي أَدْعُوكُمْ إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنْ أَتَّبَعَنِي»<sup>(١)</sup> وَالسَّبِيلُ - هنا - موصوف، حذف وصفه لكونه معلوماً مما سبق ومن الحديث الشريف، أي السبيل الموعودة غير الموصولة إلى الخير، وهي - أصلاً - طرق تتشعب من السبيل الجادة الواضحة المستقيمة يسلكها بعض المارة فرادى إلى بيوتهم أو مراعيهم ولا يستطيع السير فيها إلا من عقلها واعتادها<sup>(٢)</sup> ولهذا تتفرق بالسائلين فيها، أي يضلون فيها في أماكن شتى ولهذا حسن التعليل للنهى عن سلوكيها بقوله - تعالى - «فَتَفْرَقُ بَكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ».

هذا ... ولما كان الفرض هنا هو التنفير من السبيل الموعودة الضالة جاء الكلام - بعد الأمر باتباع صراط الله - على النهى عن اتباع السبيل الأخرى الشيطانية في موقعه من البلاغة المؤثرة؛ إذ جاء النهى عن اتباعها مؤكداً للأمر باتباع طريق الله ، ولهذا حسن التعليل للنهى عند سلوكيها بقوله تعالى: «فَتَفْرَقُ بَكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ» فالفاء للتعليق .

وأرى : أنه لا مانع من أن تكون عاطفة للترتيب والتعليق للإشعار بسرعة التفرق والضلال بمجرد سلوك هذه السبيل الموعودة التي

(١) ١٠٨ سورة يوسف .

(٢) ١٧٣ ج ٨ التحرير والتنوير .

تدعو إليها الشياطين كما في الحديث الشريف - كما أن المعنى على  
فاء التعقيب فيه إشارة إلى وجوب التمسك الدائم باتباع منهج الله  
دون تراغ بنا، على هذا التعقيب حتى لا ينزلق المؤمن في مهاوى  
الخطيئة.

وفي «السبل» استعارة تصريحية أصلها تشبيه  
الدعوات الشيطانية بالسبل غير المستقيمة التي يضل فيها  
السالكون ، وتنوسي التشبيه للمبالغة فكانت الاستعارة وهي أكثر  
مبالغة من التشبيه لدخول المشبه (الدعوات الشيطانية) في جنس  
الطرق الموجة الضالة بادعاء أن المشبه فرد من أفراد المشبه به ، وكان  
دعوات الشياطين سبل حقيقة موجة محسنة يسير فيها الضالون  
حقيقة ، وما ذلك إلا لإبراز هذه الدعوات في صورة مجسمة مرئية في  
رأي العين حتى يتصورها السامعون أوضح في الذهن ولتأثير النفوس  
بهذا التصوير أكثر فيجتذبوا هذه السبل.

وقوله «فتفرق بكم» أصله: فتتفرق حذفت إحدى التاءين  
للخلف، ومعنى «فتفرق بكم عن سبيله» (تفرقكم عنه) : إذ أن الباء  
- هنا - للصاحبة أي تفرق السبل مصاحبة لكم فهو مثل : ذهبت  
بمحمد بمعنى أذهبته ولكن أيهما أبلغ : «فتفرق بكم عن سبيله»  
أم (تفرقكم عن سبيله) ؟ لاشك أن كلاً منها فيه المعنى المراد وهو  
التفرق والبعد عن صراط الله المستقيم لكن الذي بباء الصاحبة  
«فتفرق بكم» أبلغ لأن فيه مع المعنى المراد زيادة هي تأكيد لهذا  
المعنى بباء؛ إذ يشتم في الباء معنى الحمل والإجبار رغمًا عنهم  
على التفرق إذ لا حيلة لهم مع الطريق الموجة ، فهم يسرون فيها

حيثما سارت وينتهون حيث انتهت ف تكون الهلاكة ويظهر ذلك أكثر في مثل: ذهبت بِمُحَمَّدٍ أَيْ مَصَاحِبًا لَهُ يُسَبِّرُ مَعِي وَكَانَ الْمُتَكَلِّمُ حَمَلَ مُحَمَّدًا حَمَلًا وَذَهَبَ بِهِ إِلَى حَيْثُ يُرِيدُ مَثَلُ: ذهبت بكتابي إلى الدرس، وكأنَّ مُحَمَّدًا لَا حِيلَةَ لَهُ فَهُوَ مُسْتَسْلِمٌ إِسْلَامًّا هَذَا الْكِتَابُ: وَلَذَا كَانَ قَوْلُهُ: «فَتَفَرَّقَ بَكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ» أَبْلَغَ مِنْ (فَتَفَرَّقَكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ) .

وفي «سبيله» التفاتات من المتكلم في «صراطى» إلى الفيبة؛ ليتسق ذلك مع ضمير الفيبة المستتر في قوله: «وصاكم»؛ لكنه يتناسق ذلك التنسيق البديع مع تذليل الآيات السابقة: «ذلكم وصاكم به لعلكم تعقلون» «ذلكم وصاكم به لعلكم تذكرون» «ذلكم وصاكم به لعلكم تتقدون» فيكون ذلك أوقع في النفس وأكثر تقبلاً للمعنى.

والإشارة في «ذلكم» هي - على الصحيح - للمشار إليه بمثلها فيما سبق وهو المذكور من الوصايا المذكورة آنفًا، وإن كان يمكن أن تكون الإشارة - هنا بخاصة إلى صراط الله<sup>(١)</sup> ، وعلى كل مما قيل من البلاغة في «ذلكم» السابق يقال - هنا<sup>(٢)</sup>.

---

(١) يرى البيضاوى فى تفسيره أن الإشارة لاتباع صراط الله ١٣٩ ج٤.

(٢) يراجع ص ٣٨.

و«لعل» هنا - كما في السابق للتوقع - أيضا - حيث يتوقع أن يتقدوا الله بعد وقوفهم على وصايا الله - تعالى - وعلى بيان صراطه المستقيم الموصلة إلى النجاة وبيان سبل الشياطين الموصلة إلى الهلاك؛ إذ أن المعنى : ( نتتوقع أن يتقدوا الله بعد هذا البيان ، وفي هذا إشارة إلى الأمل المنشود فيهم ، والذى جاء الإسلام من أجل تحقيقه ، وقد كان بالقضاء على الشرك في مكة والجزيرة العربية ثم في أنحاء البلاد التي دخلها الإسلام .

## أهم مراجع البحث

- ١- إعراب القرآن وبيانه للأستاذ / محى الدين الدرويش طبع ونشر دار ابن كثير . دمشق ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.
- ٢- بصائر ذوى التمييز فى لطائف الكتاب العزيز المجلد الأول هدية منبر الإسلام رجب سنة ١٤٠٧ هـ .
- ٣- بقية الإيضاح للشيخ عبد المتعال الصعیدى ج ٢ الطبعة الخامسة نشر مكتبة الآداب بالجماميز .
- ٤- تفسير البيضاوى ج ٤ على هامش حاشية الشهاب الخناجى المكتبة الإسلامية - محمد أزديمیر - ديار بكر - تركيا .
- ٥- تفسير التحرير والتنوير للطاهر بن عاشور ج ٨ نشر الدار التونسية ١٩٨٤ م.
- ٦- تفسير الشيخ الشعراوى ج ٥ طبع وتوزيع أخبار اليوم .
- ٧- تفسير الكشاف ج ٢ - الدار العالمية للطبع والنشر والتوزيع .
- ٨- الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج ٧ الطبعة الثالثة ١٣٨٧ هـ - ١٩٦٧ م دار الكتاب العربى .
- ٩- حاشية الدسوقي - شروح التلخيص ج ٣ الطبعة الأولى .
- ١٠- روح الاجتماع . د. جوستاف لوبيون . ترجمة أحمد فتحى زغلول - المطبعة الرحمانية .
- ١١- روح المعانى للألوسى ج ٨ مكتبة دار التراث بالقاهرة . المركز الإسلامي للطباعة والنشر بالأهرام .

- ١٢ - عنابة القاضي وكفاية الراضي جء ( خاتمة على تفسير البيضاو للشهاب الخفاجي ).
- ١٣ - فتح القدير للشوکانی - دار الحديث ١٩٩٢ م.
- ١٤ - في ظلال القرآن للأستاذ سيد قطب ج ٣ دار الشروق الطبعة العاشرة ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م.
- ١٥ - مفاتيح التبیب لابن هشام . نشر دار إحياء الكتب العربية .

متعالجه استعنت بها في البحث :

- ١ - لسان العرب لابن منظور - نشر دار المعارف .
- ٢ - المصباح المنير للفيومي الطبعة الشامنة . نشر وزارة المعارف ١٩٣٩ م.
- ٣ - المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم للأستاذ / محمد فؤاد عبد الباقي - دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.